المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

10/09/2013

مجلس اليزمي يقدم للملك محمد السادس تقريرا حول انتهاك السلطات حقوق المهاجرين

في الاثنين 9 سبتمبر 2013 الساعة 15:55

اعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، سواء على المستوى الوطني أو الدولي، تشكل البعد الأساسي والوحيد الذي من شأنه أن يضمن حقوق المهاجرين الأساسية، بغض النظر عن وضعهم الإداري، علاوة على كونها بعدا ضروريا لبلورة سياسات في مجال هجرة طويلة المدى تضمن الحقوق وتتيح إمكانية التعايش الديمقراطي والتبادل المثمر بين الثقافات والحضارات.

وأضاف المجلس في تقرير موضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، رفع اليوم الاثنين إلى الملك محمد السادس، أن المغرب يعد أرض هجرة بامتياز منذ موجة الهجرة الأولى التي انطلقت مع الحرب العالمية الأولى، وأرض استقبال وتوافد، رغم أن الوعي الجماعي لم يستوعب بعد هذا المعطى التاريخي(...) ولهذه الأسباب، يقول المجلس، أصبح المغرب بدوره أرضا للجوء والاستقرار الدائم للمهاجرين، حيث بات يستضيف عددا من المهاجرين النظاميين الذي يقصدونه للعمل وعددا كبيرا نسبيا من الطلبة الأجانب ومهاجرين في وضعية غير نظامية، يبقون فيه لسنوات عديدة أحيانا من أجل العبور، بالإضافة إلى طالبي اللجوء واللاجئين.
وأضاف أن هذا الواقع المعقد، الذي يشكل في نفس الوقت تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة، والمتداولة إعلاميا بشكل واسع، لذلك المهاجر المنحدر من إفريقيا جنوب الصحراء الهائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذي يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.
ولاحظ المجلس أنه وفي مواجهة هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، تتدخل السلطات العمومية حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية، دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد، مذكرا بأن قانونا بشأن "دخول وإقامة الأجانب والهجرة غير المشروعة" صدر سنة 2003، كما تم في سنة 2007 توقيع اتفاق لاحتضان مقر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب يمنح المفوضية تفويض البت في طلبات اللجوء.

وبعد أن ذكر بأن السلطات تعلل هذا الأمر بحقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية، اعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن السلطات العمومية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، لاسيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاقية المتعلقة باللاجئين.
ويرى المجلس أن السياسة العمومية الجديدة، التي بات إعمالها مستعجلا والتي يجب أن تشكل قطيعة مع الوضعية والممارسات الحالية، تقتضي إشراكا فعليا لمجموع الفاعلين الاجتماعيين والشركاء الدوليين للمغرب.

http://www.febrayer.com/مجلس-اليزمي-يقدم-للملك-محمد-السادس-تقريرا-حول-انتهاك-السلطات-حقوق_a31138.html

الاستثناء المغربي يبلغ اللجوء والهجرة

للمرة الأولى يطرح موضوع الهجرة والمهاجرين في منطقتنا بهذه الجرأة والموضوعية. مقاربات المغرب في النظر للأمر ما عادت تنحصر في جالية مهاجرة لأوروبا، بل في كون المغرب أرضا للهجرة استقبالا وعبورا.

ميدل ايست أونلاين

بقلم: خيرالله خيرالله

اختار المغرب المقاربة الشاملة، ذات الطابع الانساني المستندة الى القانون الدولي بمبادئه المعروفة، من أجل التعاطي مع موضوع خطير مطروح بشكل يومي على المستوى العالمي. انّه موضوع الهجرة والمهاجرين وهو يعني المغرب من منطلق أنّه "كان دائما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا"، كما ذكّر بذلك الملك محمّد السادس.

لا يختلف اثنان على أهمية الموضوع الذي يعني مئات آلاف البشر، بل الملايين منهم، كما يعني المغرب. لذلك، وضع "المجلس الوطني لحقوق الانسان" تقريرا طويلا عن "الاجانب وحقوق الانسان في المغرب: من أجل سياسة جديدة في مجال اللجوء والهجرة". وما لبث العاهل المغربي أن أطلع على التقرير معطيا اشارة الانطلاق لمباشرة اعتماد سياسة جديدة تليق بالانسان المغربي وتليق ايضا بالذين يأتون الى المغرب كلاجئين معدومي الحال أحيانا أو كعمّال مهرة أو كمتقاعدين من هذا البلد الاوروبي أو ذاك.

وفّر الملك محمّد السادس الاطار العام الذي يفترض أن يحدّد أي سياسة جديدة تخص الهجرة والمهاجرين "مؤكّدا اقتناع جلالته الراسخ بأنّه يجب التعاطي مع اشكالية المهاجرين والوافدين على المغرب، وهي اشكالية موضع انشغالات مشروعة، كما هي احيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة انسانية وشاملة مع الالتزام بمقتضيات القانون الدولي ووفق مقاربة متجددة متعددة الاطراف".

من يقرأ بتمعّن التقرير الصادر عن المجلس الوطني لحقوق الانسان وما صدر عن الملك محمّد السادس بعد اطلاعه عليه يُفاجأ أوّل ما يُفاجأ بأن الاصلاحات في المغرب لم تعد تقتصر على الداخل. ما يُفاجئ في التقرير أن الاصلاحات، التي باشر العاهل المغربي في تطبيقها والتي توّجت بدستور جديد وانتخابات عامة على اساس هذا الدستور ثمّ تشكيل حكومة برئاسة زعيم الحزب الذي لديه أكبر عدد من المقاعد في مجلس النوّاب الجديد، تستهدف أيضا حماية كلّ مقيم على أرض المغرب... حتى من كان في وضع غير قانوني.

من هذا المنطلق، جاء في بيان صادر عن الديوان الملكي أن التقرير "أبرز الرصيد العريق لبلادنا كأرض لاستقبال المهاجرين بفعل العلاقات التاريخية التي تجمع المغرب بالبلدان الافريقية جنوب الصحراء، كما تناول الاطار القانوني والدولي الذي ينظّم اقامة الاجانب في المغرب، لا سيما منه دستور المملكة الذي يضمن مبدأ عدم التمييز وحقّ اللجوء والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والاجانب". نعم، ان التقرير يتحدّث عن "حق اللجوء" و"المساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والاجانب".

مثل هذا الكلام عن احترام حقوق المقيمين على الارض المغربية ليس غريبا، خصوصا اذا وضعناه في سياق الاصلاحات التي تشهدها المملكة، وهي اصلاحات تجعلها تعتمد الشفافية في كلّ المجالات. فالتقرير يقول صراحة للمغاربة ما هي المشاكل التي يعاني منها بلدهم في مجال الهجرة والمهاجرين. وعلى سبيل المثال وليس الحصر، جاء في التقرير: "لا يمكن للمغرب، كبلد ينتمي الى القارة الافريقية التي تواجه تحدّيات التنمية وتعيش بانتظام على وقع ازمات سياسية ونزاعات مسلّحة، أن يظلّ بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار". اضافة الى ذلك، ورد في التقرير "ان المغرب يعاني، بما لا يدع مجالا للشكّ من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها اوروبا لمراقبة حدودها الخارجية".

في النهاية، لا مجال للهرب من الواقع الجغرافي. ان المغرب جسر بين اوروبا وافريقيا. وهذا ما جعله يدخل "خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية". فالمغرب "أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، ما يجعل المملكة تتحول بشكل تدريجي لا رجعة فيه الى بلد متعدد الاجناس".

لم يترك التقرير جانبا من الجوانب المتعلقة بالهجرة والمهاجرين الا وعالجه بلغة جديدة تتناسب والتطورات التي يمرّ فيها العالم. غلب الجانب الانساني على المعالجة، خصوصا عندما يتعلّق الامر بحماية المهاجر غير الشرعي من العنف و"ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بصفة كونه حجر الزاوية في القانون المتعلّق باللاجئين كما تنصّ على ذلك المادة 33 من اتفاق جنيف للسنة 1951".

ذهب التقرير الى ابعد من ذلك. تطرّق الى مكافحة الاتجار بالاشخاص ودعا الى "منح الاجانب المقيمين في المغرب امكان المشاركة في الانتخابات المحلية اما بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل" وفقا لما ورد في الدستور المغربي. كذلك دعا الى اعطاء العمّال المهاجرين حقوقا نقابية بما في ذلك "ولوج المناصب الادارية ومواقع التسيير في النقابات التي ينضوون تحت لوائها".

لا شك ان تطبيق هذه التوصيات ليس ممكنا من دون حملة توعية في الداخل الغربي. ولذلك، دعا ذلك المجلس الوطني لحقوق الانسان وسائل الاعلام والصحافيين المغاربة الى الامتناع عن ممارسات معينة من بينها "الامتناع عن نشر أي خطاب يحثّ على عدم التسامح والعنف والحقد وكراهية الاجانب والعنصرية ومعاداة السامية والتمييز ازاء الاجانب".

ما يطرحه المجلس الوطني لحقوق الانسان في المغرب يتلاءم مع طموحات المملكة التي استطاعت بالفعل أن تكون استثناء عربيا وافريقيا وأن تعدّ نفسها لمواجهة تحديات القرن الواحد والعشرين من دون عقد. كلّ ما في الامر أن هناك قرارا بالانتماء الى العصر وليس العيش على هامشه. والواضح أن التقرير ذا المواضيع المتعددة الذي وضعه المجلس الوطني لحقوق الانسان جزء لا يتجزّا من هذا القرار الجريء الذي لا يتخذه الا اولئك الحكام الذين ينظرون الى المستقبل البعيد ويرفضون البقاء في اسر الماضي.

ان السؤال المطروح في نهاية المطاف هل المغرب جزء من هذا العالم الذي دخل الثورة التكنولوجية أم انه في موقع المتفرّجين الذين يجلسون في اماكنهم لا يدرون ماذا يفعلون، كما حال بعض العرب والافارقة عموما؟

http://www.middle-east-online.com/?id=161957

الملك محمد السادس يوصي بمعاملة المهاجرين للمغرب بطريقة إنسانية وقانونية

العاهل المغربي يطلع على تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول وضعية المهاجرين بالمغرب، ويؤكد أن مشاكلهم محط انشغالات مشروعة.

ميدل ايست أونلاين

الحق في مراقبة الأجانب مع مراعاة حقوق الإنسان

الرباط . دعا العاهل المغربي الملك محمد السادس إلى ضرورة "التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، بطريقة إنسانية وشاملة"، وذلك بعد اطلاعه على تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب.

وأكد الملك محمد السادس على معالجة هذه الإشكالية مع ضرورة الـ"التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف"، مؤكدا أن مشاكل المهاجرين الى المملكة "هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين".

وذكر بلاغ للديوان الملكي الاثنين أن الملك محمد السادس، اطلع على التقرير حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، الذي رفعه إليه المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من القانون الذي تم بموجبه إحداث هذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

واشار التقرير إلى أن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا. كما أبرز الرصيد العريق للملكة كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعها بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء.

وتتحدث الجمعيات العاملة في الميدان عن اكثر من 20 ألف مهاجر غير شرعي موجودين على الأراضي المغربية.

وتناول التقرير الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، ولاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب.

وقدم التقرير أيضا توصيات بخصوص ملف المهاجرين الوافدين على المغرب على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

وتقول وثيقة مشتركة نشرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان ومكتب المنظمة الدولية للهجرات بالمغرب في يوليو/تموز 2013 صورة، حول واقع الهجرة، إن المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، سواء على المستوى المغربي أو الدولي، تشكل البعد الأساسي والوحيد الذي من شأنه أن يضمن حقوق المهاجرين الأساسية، بغض النظر عن وضعهم الإداري، والبعد ضروري لبلورة سياسات في مجال هجرة طويلة المدى تضمن الحقوق وتتيح إمكانية التعايش الديمقراطي والتبادل المثمر بين الثقافات والحضارات.

ويقول خبراء في شؤون الهجرة تحدر إنه لا يمكن فهم التغيرات التي يشهدها المغرب في مجال الهجرة واللجوء، إلا من خلال اعتبار تاريخ المملكة على امتداده من جهة والتحولات المسجلة على مدى العقود الأخيرة على المستوى الدولي في المجال من جهة ثانية.

ذلك أن المغرب يعد أرض هجرة بامتياز منذ موجة الهجرة الأولى التي انطلقت مع الحرب العالمية الأولى، وأرض استقبال وتوافد، رغم أن الوعي الجماعي لم يستوعب بعد هذا المعطى التاريخي.

ويضيف هؤلاء الخبراء إنه لا يمكن للمغرب، كبلد ينتمي إلى القارة الإفريقية، التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزاعات مسلحة، أن يظل بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار مضطربا مضطربا.

ويقول المغرب إنه يعاني من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوروبا لمراقبة حدودها الخارجية. وأدت هذه السياسة الصارمة إلى أن يصبح المغرب أرضا للجوء والاستقرار الدائم للمهاجرين.

وتستضيف المملكة عددا من المهاجرين النظاميين الذي يقصدون المغرب للعمل وعددا كبيرا نسبيا من الطلبة الأجانب ومهاجرين في وضعية غير نظامية، يبقون في المغرب لسنوات عديدة أحيانا من أجل العبور إلى أوروبا، بالإضافة إلى طالبي اللجوء واللاجئين.

وإضافة إلى هذه التدفقات، توجد مجموعات مستقرة منذ وقت طويل (مثل الجزائريين والسوريين ومهاجرين من جنسيات أوروبية مختلفة) بالإضافة إلى تسارع وثيرة التنقلات البشرية كما تشير إلى ذلك، على سبيل المثال، تنقلات النخب المهنية من ذوي المهارات العالية بين أوروبا والمغرب أو الإقامة المطولة للمتقاعدين الأوروبيين، خاصة الفرنسيون منهم.

وتؤكد وثيقة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن المغرب الذي أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، أصبح بشكل تدريجي ولا رجعة فيه، بلدا متعدد الأجناس.

وتضيف الوثيقة أن استمرار هجرة المغربيات والمغاربة، بشكل نظامي أو غير نظامي في اتجاه اوروبا، وبروز تواجد مهاجرين من دول بعيدة (الصين والفليبين و النيبال، كما كشفت عن ذلك بعض التوقيفات التي طالت البعض منهم) يشهد دون شك على دخول المغرب في خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية.

وترى الوثيقة أن هذا الواقع المعقد، الذي أفرز الكم الهائل من المهاجرين الى الأراضي المغربية، والذي يشكل في نفس الوقت تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة، والمتداولة إعلاميا بشكل واسع، لذلك المهاجر المنحدر من إفريقيا جنوب الصحراء الهائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذي يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.

وتشير الوثيقة المغربية إلى أن السلطات المغربية تتدخل للتعامل مع المهاجرين بتنظيم بعض الحملات ضدهم "حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية، دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد.

وتشير نفس الوثيقة إلى أن هذه الحملات خلفت العديد من حالات انتهاك حقوق المهاجرين في وضعية غير نظامية (توقيف اللاجئين، العنف وسوء المعاملة، الترحيل دون حكم قضائي...)، ينضاف إليها العنف الممارس على هذه الفئة من قبل المنحرفين والمتاجرين في البشر فضلا عن أشكال العنف التي يعاني منها المهاجرون طوال رحلة الهجرة والتي تطالهم أحيانا حتى قبل دخولهم التراب الوطني.

وتؤكد السلطات المغربية أن هذا الأمر يدخل ضمن "حقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية". كما تبرر تدخلها "بضرورة مواجهة العنف الصادر عن المجموعات التي تنظم تلك المحاولات".

ويقول المجلس الوطني لحقوق الإنسان إنه يعتبر، ودون المجادلة في مبدأ حق السلطات المغربية في مراقبة دخول الأجانب للبلد والإقامة به وواجبها المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أن السلطات المغربية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان..".

ويدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى أخذ الواقع والمستجدات التي يشهدها العالم بعين الاعتبار، والعمل بشكل مشترك من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني.

وبلغ عدد الذين تم ترحيلهم بشكل طوعي بتعاون بين الداخلية المغربية والشركاء، ومن بينهم المنظمة الدولية للهجرة، 14 ألف شخص حتى اليوم، حسب ما ذكرته مصادر مغربية.

http://www.middle-east-online.com/?id=161944

الملك يشيد بتقرير لمجلس الأزمي يدين انتهاك حقوق المهاجرين بالمغرب

التقرير يضيف أعباء جديدة على الحكومة لتوفير السكن والصحة والمدارس والشغل للمهاجرين

1162/12

■ أخبار اليوم ■

بعد الانتقادات التي وجهها الملك محمد السادس للحكومة حول كيفية تدبيرها لملف التعليم، انتقد مرة أخرى ضمنيا طريقة تدبير السلطات لملف حقوق المهاجرين بالمغرب من خلال إشادته بتقرير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان تضمن خلاصات صادمة حول انتهاكات حقوق هؤلاء المهاجرين الذين يعيشون ببلادنا.

وقال التقرير إن تشديد مراقبة الحدود المغربية بفعل تزايد تدفق المهاجرين الاجانب، خاصة منهم الأفارقة، رافقتها حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف

الملك محمد السادس

المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، تلتها عمليات ترحيل صوب الحدود الجزائرية أو الموريتانية.

البلاغ الصادر عن الديوان الملكي، قال إن الملك محمد السادس أخذ علما «بالتوصيات الوجيهة للمجلس». توصيات تدعو السلطات العمومية إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء. كما دعا المجلس إلى وضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل؛ وضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين

● التفاصيل ص 2

التقرير يضيف أعباء جديدة على الحكومة.. السكن لتوفير الصحة والمدارس والشغل للمهاجرين

الملك يشيد بتقرير لمجلس اليزمي يدين السلطات بانتهاك حقوق المهاجرين

الملك محمد السادس يستقبل رئيس وأمين عام المجلس الوطني لحقوق الإنسان اليزمي والصبار

■ الرباط **يونس مسكين** ■

حظي المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي يرأسه إدريس اليزمي، بإشادة ملكية جديدة، بعد تلك التي همّت مذكراته حول كيفية تنزيل بعض المقتضيات الدستورية الجديدة. وهمّت الإشادة الجديدة التي حملها بلاغ صادر عن الديوان الملكي، تقريرا أعده المجلس حول وضعية المهاجرين الأجانب داخل التراب المغربي.

التقرير حمل خلاصات صادمة ظلّت حتى الآن تردّد على لسان فاعلين حقوقيين وهيئات مدنية، حيث أدان المجلس السلطات العمومية بانتهاك حقوق المهاجرين الأجانب الذين يتم توقيفهم من طرف السلطات العمومية. وقال التقرير إن تشديد مراقبة الحدود المغربية بفعل تزايد تدفق المهاجرين الأجانب، خاصة منهم الأفارقة، رافقتها حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، تلتها عمليات ترحيل صوب الحدود الجزائرية أو الموريتانية.

«لقد خلفت هذه الحملات العديد من حالات انتهاك حقوق المهاجرين في وضعية غير نظامية (توقيف اللاجئين، العنف وسوء المعاملة، الترحيل دون حكم قضائي...)، ينضاف إليها العنف الممارس على هذه الفئة من قبل المنحرفين والمتاجرين في البشر، فضلا عن أشكال العنف التي يعاني منها المهاجرون طوال رحلة الهجرة والتي تطالهم أحيانا حتى قبل دخولهم التراب الوطني»، يقول التقرير، مضيفا أن السلطات تعلل هذا الأمر بحقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة، جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية. كما تبرر ذلك بضرورة مواجهة العنف الصادر عن المجموعات التي تنظم تلك المحاولات؛ إلا أن السلطات العمومية «لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان».

البلاغ الصادر عن الديوان الملكي قال إن الملك محمد السادس أخذ علما «بالتوصيات الوجيهة للمجلس»، توصيات تقول إنه على السلطات العمومية الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء. كما دعا المجلس إلى وضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل؛ وضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين.

واعتبر المجلس أن الوقت حان لكي تباشر الحكومة «بشكل رسمي»، إعداد وتنفيذ عملية للتسوية الاستثنائية لوضعية بعض الفئات من المهاجرين في وضعية إدارية غير نظامية، «وذلك ارتكازا على معايير تأخذ بعين الاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، الحق في العيش في كنف العائلة، شروط الاندماج في المجتمع المغربي، الاتفاقيات المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة ...إلخ». كما يدعو المجلس إلى القيام بتعديلات في القانون الجنائي، تنص على معاقبة استقطاب أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال الأشخاص عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استخدامها أو غير ذلك من أشكال القسر، عن طريق الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو الشطط في استعمال السلطة أو استغلال حالات الهشاشة، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على شخص آخر لغرض الاستغلال.

توصيات المجلس التي وصفها الديوان الملكي بالوجيهة، همّت جهات أخرى غير الحكومة، من بينها البرلمان الذي أوصاه المجلس بالتفاعل السريع والفعلي مع المشاريع المحالة عليه من لدن الحكومة، والإسراع بالنظر في مقترحات قوانين قدمتها فرق برلمانية، بخصوص مناهضة التمييز ومكافحة الاتجار بالأشخاص. ونال الإعلام نصيبه من التوصيات، حيث دعاه المجلس إلى الامتناع عن نشر أي خطاب يحث على عدم التسامح والعنف والحقد وكراهية الأجانب والعنصرية ومعاداة السامية والتمييز إزاء الأجانب؛ مع محاربة الصور النمطية والخطابات السلبية حول الهجرة، والمساهمة بشكل فعال في تحسيس الساكنة بموضوع العنصرية وكراهية الأجانب.

يتم تهجيرهم بإيعاز من الجزائر إلى أسر بأوربا

949912

حملة واسعة لتنصير الأطفال المحتجزين بمخيمات تيندوف

ادريس بن الصديق

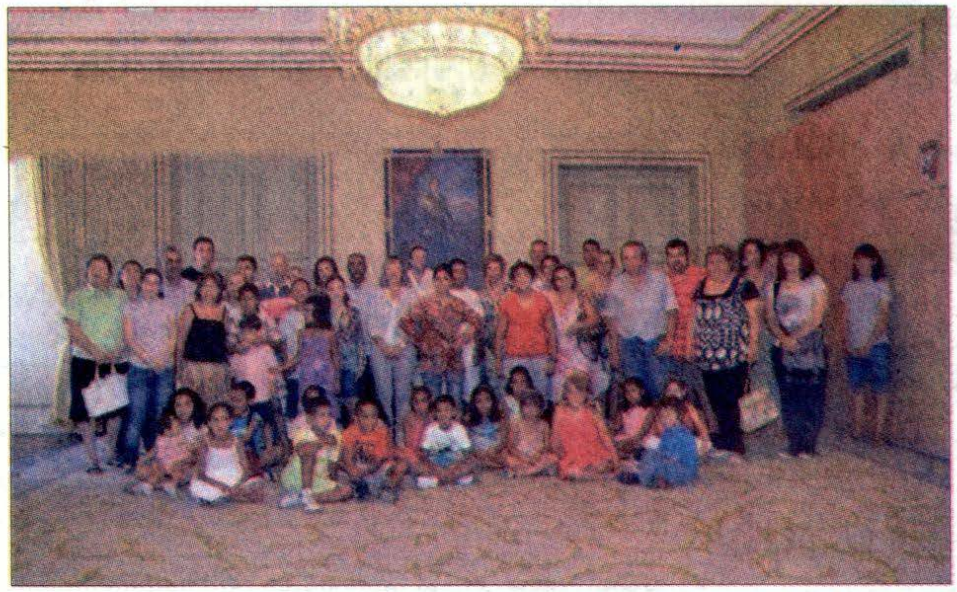

■ كشفت مصادر مطلعة لـ (رسالة الأمة) عن حملة تنصيرية واسعة تحدث في مخيمات تيندوف، مؤكدة أن هدف الحملة الرئيسي هو تنصير اطفال المحتجزين بالمخيمات.

وتوصلت جريدتنا ببعض الصور التي توضح تفاصيل محاولات التنصير بإيعاز من النظام الجزائر ي من خلال اكبر عملية تهجير غير قانونية لأطفال المخيمات الذين يتم تنصيرهم بطرق ملتوية لا يفهمها إلا الذين يقومون بهذه العملية المشينة.

وأفادت نفس المصادرأن هناك حملة كبيرة لجمع تبرعات من أجل ايصال نسخ من الأناجيل والمطبوعات التنصيرية لأطفال المخيمات وخصوصا أبناء المحتجزين، مضيفة أن تورط البوليساريو والنظام الجزائري في عملية تهجير أبناء الصحراويين بتندوف والتي تتراوح أعمارهم مابين 3 سنوات و 15 سنة إلى أسر بأوربا من أجل التنصير يبدو قائما في ظل مخطط أطلق عليه إسم " جيل الجمهورية الثالث".

المصادر نفسها قالت إن هذه العملية التنصيرية التي تصنف في خانة الخطف والاحتجاز،تأتي ضمن المخططات السابقة للاستخبارات الجزائرية وصنيعتها البوليساريو، من تيندوف في اتجاه العديد من الدول الأوربية وأمريكا اللاتينية، والتي يسميها البوليساريو «فسحة السلام» لصيف 2013، مؤكدة لجريدتنا أن عدد الأطفال المهجرين من الفئة العمرية 3 سنوات و10 سنوات بلغ ما مجموعه 3740 طفلا صحراويا، و4920 طفلا صحراويا بين 11 سنة و15سنة.

المصادر نفسها أكدتأن البوليساريو يركز في عملية تهجير الأطفال الصحراويين على مضاعفة عدد الأطفال، الذين سيتم تفويتهم للعائلات التي تستقبلهم، من 1600 طفل في العملية الماضية إلى 3000 طفل في العملية الجارية. وتتكلف قوات البوليساريو بإجبار الأمهات على تقبل عدم عودة فلذات أكبادهن بذريعة خدمة مشروعهم الانفصالي المتآكل وهو الأمر العسكري الذي تجني من ورائه عناصر البوليساريو من عملية تفويت الأطفال أموالا طائلة تصل إلى 50 ألف يورو من العائلات الأجنبية التي غالبا ما تكون بدون أبناء.

الأمر العسكري للبوليساريو ينجم عنه أيضا فصل الأطفال عن أمهاتهم وأسرهم دون رحمة ولا شفقة في ظل اعتداء صارخ على براءتهم وانتهاك حرمتهم وحرمانهم من الدفء الأسري، في الوقت الذي يتم تدمير كيانهم العاطفي بزرع الحقد والكراهية، قبل أن تتدخل الاستخبارات العسكرية الجزائرية التي توجههم نحو العداء القوي وكره وطنهم وتجنيدهم في عمليات غير إنسانية وغير أخلاقية.

كواليس هذه العملية التنصيرية – يقول ذات المصدر– إنها تتم بتفويت الأطفال الصحراويين للعائلات الإسبانية الموافقة على شروط عناصر البوليساريو في اجتماع سري يتم التفاوض فيه على المبلغ وطرق التواصل مع العائلة. وتتسلم هذه العائلات الأطفال مباشرة بعد استكمال الجوانب التي تتعامل بها عناصر البوليساريو المكلفة بتفويت أطفال تيندوف ويكون الطفل مرفوقا بوثيقة طبية تتولى السفارة الجزائرية مصاريفها، فيما تلتزم الأسرة بالحفاظ على الإسم الثلاثي للطفل.

وأكدت المصادر عينها، أن الجزائر متورطة مع مافيا تنشط بتنسيق مع قياديين بالبوليساريو في بيع أطفال المحتجزين إلى أسر أوروبية وتنصيره ، كما انها تسخر مجهوداتها الاستخباراتية وأموالها من أجل إلهاء الشعب الجزائري عبر خلق فكرة أن النظام يواجه أطماعا خارجية وخلق الفتنة بين قبائل وساكنة المناطق الصحراوية وتخدير عقول شباب المخيمات والعناصر الانفصالية بالداخل بأكذوبة تقرير المصير ونشر أفكار انفصالية بين الشباب وتنفيذ مخطط حقوق الانسان عن طريق من يسمون "انفسهم نشطاء حقوقيين" وهم في آخر المطاف عملاء للنظام الجزائري يشتغلون وفق أجندات مخطط لها من النظام الجزائري ومحاولة إشراك أكبر عدد ممكن من الأطفال والنساء من اجل الدخول في مواجهات مفبركة مع قوات الأمن للترويج لأطروحة كاذبة ان المغرب لا يحترم حقوق الإنسان ومحاولة إشعال الفتن بالأقليم الجنوبية من اجل تهيئ الطريق لزبانية قصر المرادية عن طريق النظام العسكري لتقديم المخطط السياسي المفتوح اتجاه المغرب عبر تشتيت كل مسارات التطبيع الثنائي وإجهاض كلي لمسار تسوية ملف الحدود البرية المغلقة وأيضا ملف الحدود بين الجزائر والمغرب.

كل هذه العوامل جعلت حكام الجزائر يستغلون كل الوسائل المتاحة لهم وخصوصا تجنيد شباب عسكري مكون داخل ثكنات عسكرية ويتم إرسالهم للخارج لأحد أكبر مروجي الفكر الانفصالي بإسبانيا ويعمل ليل نهار عن طريق موقع "البالتوك" بتمرير الفكر الانفصالي وما يمليه عليه عسكر الجزائر ويتوفر على كل الوسائل المادية والتقنية لتحقيق المخططات المرسومة.

في بلاغ للديوان الملكي

جلالة الملك يطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله ، اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

وأشار البلاغ بان التقرير ، وبعد أن ذكر بأن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق لبلادنا كارض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء. كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، ولاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز ، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب. ويقدم هذا التقرير أيضا توصيات بهذا الشأن، على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

وقد أخذ جلالة الملك، حفظه الله ،-يضيف البلاغ- علما بالتوصيات الوجيهة للمجلس، مؤكدا اقتناع جلالته الراسخ بانه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

الراشيدية

لقاء لتفعيل مقتضيات الدستور في المجال الحقوقي

79021/3

أكد الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان محمد الصبار، مؤخرا، أن اللجن الجهوية لحقوق الإنسان تمكنت من إنجاح العديد من المبادرات في مختلف مجالات التدخل.

وأضاف الصبار، في كلمة خلال افتتاح الدورة الخامسة للجنة الجهوية لحقوق الانسان بالرشيدية ورزازات، ان تلك المبادرات مكنت من تحقيق «نجاح ملفت وإشعاع نوعي للمجلس الوطني ولثقافة حقوق الإنسان بشكل عام»، وذلك على الرغم من الصعوبات التي واجهتها وتواجهها تلك اللجن منذ انطلاق عملها.

واستعرض الامين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان، في هذا الاطار، بعض الاشكالات التي تظهر بالخصوص على مستوى تخطيط البرامج وتنفيذها في استحضار لطبيعة المجلس كمؤسسة وطنية، والانسجام مع التوجهات العامة له واولوياته في المرحلة السابقة او في المرحلة المقبلة، وكذا الانسجام بين مكونات اللجن وضمان العمل الجماعي داخل مكونات اللجنة وطاقمها الاداري.

ومن بين هذه المعيقات ايضا، يضيف الصبار، تدبير العلاقة مع الشركاء الوطنيين والمحليين بما يضمن تنفيذ البرامج المشتركة بشكل ناجع مع تفعيل الالتزامات، وتدبير ملف الشكايات ذات الطبيعة المحلية او الوطنية ووضوح مساطر تتبعها، فضلا عن ضمان الانسجام والالتقائية بين اداء المجلس على الصعيد المركزي واداء اللجن على المستوى الجهوي.

من جهة اخرى، ابرز الصبار انه في إطار مواصلة البرمجة والتخطيط، فإن المجلس يتطلع إلى الاستمرار في مرافقة مسلسل تفعيل مقتضيات الدستور، والعمل على تفعيل برامج تنفيذ توصيات الافتحاص التنظيمي للمجلس بغية تمكينه من البنيات والموارد اللازمة لتحسين وتقوية ادائه، مشددا على أهمية متابعة الأوراش المفتوحة المتعلقة بالخصوص ببرنامج التاريخ والذاكرة والأرشيف والتقرير حول وضعية الاجانب، والأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الانسان، مع التفكير في المساهمة في بلورة سياسة عمومية ومندمجة للشباب. من جانبها، تطرقت رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الانسان بالرشيدية- ورزازات فاطمة عراش إلى الصعوبات التي تعترض اداء اللجنة الجهوية خاصة على مستوى عدم وجود رؤية واضحة لتسطير المهام بشكل يسهل مأمورية الاشتغال فضلا عن شساعة المنطقة الجغرافية للجهة مما يجعل من عقد اللقاءات والاجتماعات الخاصة بالمجموعات الموضوعاتية «يتعثر بل تكاد ينعدم في بعض الاحيان».

وتضمن جدول أعمال هذه الدورة تقديم المستجدات في مجال حقوق الإنسان وطنيا وجهويا، و دراسة طلب الجماعة القروية وسلسات بإقليم ورزازات حول عقد اتفاقية شراكة مع اللجنة الجهوية من أجل إعمال حقوق الطفل ، وإعادة تنظيم المجموعات الموضوعاتية وفق المستجدات الأخيرة في المجلس وتمحيص مخطط عمل اللجنة وتطعيمه ليغطي النصف الثاني من سنة 2013.

بعد اطلاعه على تقرير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان

الملك يدعو إلى التعاطي مع المهاجرين بطريقة «إنسانية وشاملة»

أ/3224

أكد الملك محمد السادس، بأنه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، بطريقة «إنسانية وشاملة»، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف، مشيرا إلى أن الإشكالية «هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين».

وذكر بلاغ للديوان الملكي أن الملك محمد السادس، اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إليه من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

وأشار البلاغ بأن التقرير، وبعد أن ذكر بأن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق لبلادنا كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء.

كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، ولاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب.

بعد اطلاعه على توصيات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان

جلالة الملك يدعو إلى التعامل بإنسانية مع إشكالية المهاجرين واللاجئين

5073/3

دعا جلالة الملك محمد السادس السلطات العمومية إلى التعامل بإنسانية مع إشكالية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، وذلك إثر اطلاع جلالته على التقرير الموضوعاتي الذي رفعه إليه المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وذكربلاغ للديوان الملكي أن جلالة الملك محمد السادس اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى جلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وأكد البلاغ اقتناع جلالته الراسخ بأنه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

التقرير الذي تضمن تشخيصا لواقع المهاجرين واللاجئين بالمغرب تضمن عددا من التوصيات دعا من خلالها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، معتبرا أن هذه السياسة يجب أن تنتظم على الأقل حول أربعة مكونات يتعلق أولها بوضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، ويهم ثانيها الأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فيما يتعلق الثالث بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أما المكون الرابع فيهم الأجانب في وضعية نظامية.

وبخصوص وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، يدعو المجلس الحكومة إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء، ووضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل، وكذا تمكين الحاصلين على صفة لاجئ المتزوجين الذين يصلون بمفردهم للتراب الوطني من التقدم بشكل قانوني بطلب الاستفادة من التجمع العائلي.

اليزمي والصبار خلال استقبالهما من طرف جلالة الملك — أرشيف

كما شدد المجلس على ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين، وذلك عبر تمكين طالبي اللجوء المحتملين من إمكانية تقديم طلب اللجوء لدى وصولهم للتراب المغربي، ووضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني منظم للجوء، يرتكز من جهة على المبادئ الواردة في تصدير الدستور الحالي وينظم، من جهة أخرى، وضع اللاجئ بالمغرب وشروط ممارسة حق اللجوء المعترف به في الفصل 30 من الدستور، إضافة إلى العمل على تعزيز الشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومواكبة عملها لاسيما من خلال تيسير وصولها لطالبي اللجوء بمجموع التراب الوطني.

أما بالنسبة للمكون الثاني المتعلق بالأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فإن المجلس يعتبر أن الوقت قد حان لكي تباشر الحكومة، بشكل رسمي، إعداد وتنفيذ عملية للتسوية الاستثنائية لوضعية بعض الفئات من المهاجرين في وضعية إدارية غير نظامية، وذلك ارتكازا على معايير تأخذ بعين الاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، والحق في العيش في كنف العائلة، وشروط الاندماج في المجتمع المغربي، والاتفاقيات المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة.

أما بخصوص المكون الثالث المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى إدراج مقتضيات في القانون الجنائي تنص على معاقبة استقطاب أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال الأشخاص عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استخدامها أو غير ذلك من أشكال القسر عن طريق الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو الشطط في استعمال السلطة أو استغلال حالات الهشاشة، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على شخص آخر لغرض الاستغلال.

أما بالنسبة للمكون الرابع الذي يهم الأجانب في وضعية نظامية، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى العمل على مراجعة المواد 24 و25 و26 من ظهير تأسيس الجمعيات بما يضمن مطابقة الوضع القانوني للجمعيات الأجنبية مع نظيرتها الوطنية. وكذا مراجعة المادتين 3 و4 من مدونة الانتخابات بما يضمن منح الأجانب المقيمين بالمغرب إمكانية المشاركة في الانتخابات المحلية إما بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل، كما يدعو الحكومة إلى المصادقة على الاتفاقيتين رقم 97 و143 لمنظمة العمل الدولية حول العمال المهاجرين، بالنظر لتأثيرهما الهيكلي على ضمان الحقوق الاجتماعية لهذه الفئة من العمال، والمصادقة على الاتفاقية رقم 87 حول الحرية النقابية وحماية الحق النقابي، علاوة على الحرص خلال كل عملية تفاوض بمناسبة إبرام أي اتفاقية اقتصادية ثنائية أو متعددة الأطراف وعلى أساس المعاملة بالمثل، على فتح سوق الشغل مع إدماج مقتضيات ملائمة تحمي الحقوق الاجتماعية للعمال.

رضوان البلدي

جلالة الملك يطلع على وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس، اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

وأشار البلاغ بأن التقرير، وبعد أن ذكر بأن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق لبلادنا كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء.

تفاصيل ص 3

2561/1/1-3

جلالة الملك يطلع على وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

ذكر بلاغ للديوان الملكي أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس، اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

وأشار البلاغ بأن التقرير، وبعد أن ذكر بأن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق لبلادنا كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء. كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، ولاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب. ويقدم هذا التقرير أيضا توصيات بهذا الشأن، على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

وقد أخذ جلالة الملك-يضيف البلاغ- علما بالتوصيات الوجيهة للمجلس، مؤكدا اقتناع جلالته الراسخ بأنه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

المغربية الصحراء

مريم خروز: الواقع الحالي للهجرة بالمغرب يفرض وضع سياسة فعلية في هذا المجال

■ الرباط (و م ع) – أكدت مريم خروز، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أنه أصبح من اللازم وضع سياسة فعلية في مجال الهجرة، بعدما انتقل المغرب من بلد مصدر للهجرة وبلد عبور إلى بلد استقبال وإقامة للمهاجرين.

وأضافت خروز، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أن هذا السياق الجديد يستلزم بلورة سياسة ملائمة في مجال الهجرة تضمن حقوق المهاجرين مهما كانت وضعياتهم الإدارية. وبعدما ذكرت خروز بأن مسألة الهجرة تمثل موضوعا على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان منذ إحداثه، أشارت إلى أن المجلس، من خلال تقريره الموضوعاتي حول وضعية الأجانب بالمغرب، المعنون بـ«الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب: من أجل سياسة جديدة في مجالي اللجوء والهجرة»، الذي تم تقديم خلاصاته وتوصياته اليوم الثلاثاء، دعا السلطات العمومية إلى ضمان حقوق المهاجرين، وذلك في إطار احترام للاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب في هذا المجال وأيضا لمقتضيات الدستور الجديد.

ودعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في تقريره الموضوعاتي، الذي رفع إلى العلم السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني ●

المغربية الصحراء

المغرب يقدم بجنيف تقريره الأولي بموجب اتفاقية حماية العمال المهاجرين

■ جنيف (و م ع) - يقدم المغرب، اليوم الثلاثاء وغدا الأربعاء (10 و11 شتنبر الجاري)، بجنيف، تقريره الأولي بموجب اتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أمام لجنة الأمم المتحدة لحماية حقوق هذه الفئة.

وسيرأس الوفد المغربي، الذي سيقدم هذا التقرير، ويشارك في نقاش تفاعلي مع اللجنة، وزير التشغيل والتكوين المهني، عبد الواحد سهيل، والمندوب الوزاري لحقوق الإنسان، محجوب الهيبة. وأفاد بلاغ للمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان أن تقديم تقرير المملكة الأولي يندرج في إطار تفاعلها مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، خصوصا، الهيئات المرتبطة بالاتفاقيات والمعاهدات.

وتمثل اتفاقية حماية العمال المهاجرين جزءا من تسع أدوات دولية تشكل النواة الصلبة لمجموع الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان، التي تبنتها الأمم المتحدة وصادق عليها المغرب. وستكون المناقشات التي ستجري مع اللجنة بقصر ويلسون بجنيف مناسبة للوفد المغربي لاستعراض الجهود، التي تبذلها المملكة في مجال تدبير الهجرات وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالعمال المهاجرين وأفراد أسرهم، سواء منهم الأجانب المقيمون في المغرب أو المغاربة المقيمون بالخارج.

وذكر البلاغ أن المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان سبق أن نظمت في 5 يوليوز الماضي، بالتعاون مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للهجرات ندوة إقليمية تحت عنوان «حكامة الهجرات وحقوق الإنسان».

وتم تنظيم هذه الندوة، في إطار الاحتفال بالذكرى العاشرة لدخول الاتفاقية الدولية حول حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم حيز التنفيذ .

وكانت الندوة التي شهدت مشاركة العديد من الخبراء والجامعيين من أوروبا والمغرب العربي وإفريقيا جنوب الصحراء مكنت من بحث أشكال وآليات التعاون الإقليمية والدولية، وشكلت مناسبة للنهوض بالتفاعل مع الآليات الأممية للتتبع في مجال حقوق المهاجرين بهدف إرساء أسس ممارسة منتظمة لتقديم التقارير ومتابعة التوصيات ●

المغربية الصحراء

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعو إلى بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة

الرباط (و م ع)- دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني. وجاء في تقرير موضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، رفع إلى العلم السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن المجلس يدعو السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى أخذ الواقع والمستجدات التي يشهدها العالم بعين الاعتبار والعمل بشكل مشترك، من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني، مبرزا أن المغرب يمكنه من خلال رفع هذا التحدي أن يشكل نموذجا يحتذى من لدن العديد من بلدان الجنوب التي تواجه إشكاليات مماثلة.

واعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه السياسة يجب أن تنتظم على الأقل حول أربعة مكونات يتعلق أولها بوضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، وبهم ثانيها الأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فيما يتعلق الثالث بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أما المكون الرابع فيهم الأجانب في وضعية نظامية.

فبخصوص وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، يدعو المجلس الحكومة المغربية إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء، ووضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل، وكذا تمكين الحاصلين على صفة لاجئ المتزوجين الذين يصلون بمفردهم للتراب الوطني من التقدم بشكل قانوني بطلب الاستفادة من التجمع العائلي. كما يشدد المجلس على ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين، كما تنص على ذلك المادة 33 من اتفاقية جنيف لسنة 1951، عبر تمكين طالبي اللجوء المحتملين من إمكانية تقديم طلب اللجوء لدى وصولهم للتراب المغربي، ووضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني منظم للجوء، يرتكز من جهة على المبادئ الواردة في تصدير الدستور المغربي لسنة 2011 وينظم، من جهة أخرى، وضع اللاجئ بالمغرب وشروط ممارسة حق اللجوء المعترف به في الفصل 30 من الدستور، إضافة إلى العمل على تعزيز الشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومواكبة عملها، سيما من خلال تيسير وصولها لطالبي اللجوء بمجموع التراب الوطني. وفي هذا الصدد، أشاد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بما أعربت عنه بعض الجهات المانحة الدولية من استعداد للمشاركة ماليا في الجهود اللازمة لإدماج اللاجئين بعد حصولهم على بطاقة الإقامة، داعيا كلا من الحكومة ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب والمجتمع المدني المغربي إلى بدء المشاورات من الآن من أجل بلورة سياسة لإدماج اللاجئين وتنفيذها، ومعربا عن استعداده للمساهمة في هذا العمل.

أما بالنسبة للمكون الثاني المتعلق بالأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فإن المجلس يعتبر أن الوقت حان لكي تباشر الحكومة، بشكل رسمي، إعداد وتنفيذ عملية للتسوية الاستثنائية لوضعية بعض الفئات من المهاجرين في وضعية إدارية غير نظامية، ارتكازا على معايير تأخذ بالاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، والحق في العيش في كنف العائلة، وشروط الاندماج في المجتمع المغربي، والاتفاقيات المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة. كما يهيب المجلس بالمنظمات الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والبلدان الشريكة للمغرب، خاصة الأوروبية والاتحاد الأوروبي، العمل بشكل فعال على إنجاح هذه العملية من خلال تعبئة الموارد البشرية والمالية الضرورية من أجل إرساء سياسة فعلية لإدماج المهاجرين المستوفين لشروط تسوية الوضعية.

واعتبارا للإكراهات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها بلد مثل المغرب، يؤكد المجلس، فإن الانخراط القوي والطموح للتعاون الدولي أصبح أمرا لا محيد عنه في هذا الصدد، مبرزا أن هذا البعد يجب أن يمثل إحدى أوليات الشراكة من أجل حركية الأشخاص التي تم إبرامها أخيرا.

واعتبارا لكون المغرب، على غرار باقي دول العالم، سيستمر في استقبال مجموعات المهاجرين في وضعية غير نظامية ودون مصادرة حق السلطات في مراقبة دخول الأجانب للبلد وإقامتهم به، يذكر المجلس بأن هؤلاء الأجانب مشمولون بمجموع الضمانات الدستورية المناهضة للتمييز وسوء المعاملة والمحاكمات غير العادلة، وكذا بالحقوق المخولة لهم المنصوص عليها في القانون الدولي خاصة الاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والملاحظة العامة رقم 2 للجنة المعنية بإعمال الاتفاقية التي جرى اعتمادها أخيرا.

وفي الإطار نفسه، يدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان الحكومة المغربية إلى ضمان حق المهاجرين الموجودين في وضعية غير نظامية في حالة توقيفهم أو وضعهم رهن الاعتقال الاحتياطي أو تقديمهم للمحاكمة في الولوج الفعلي للعدالة (إمكانية الاستفادة من خدمات المحامين ومترجمين أكفاء والولوج للسلطات القنصلية ومساطر اللجوء والولوج للعلاج)، وتطوير برامج تكوين وتحسيس موجهة لموظفي الإدارات المكلفة بمسألة الهجرة (قوات الأمن، شرطة الحدود، موظفو السجون، القضاة، الأطر الصحية)، إضافة إلى إيلاء أهمية خاصة للتكفل المادي والقانوني بالقاصرين الأجانب غير المرفوقين والنساء المهاجرات، مع الحرص بشكل خاص على ضمان المواكبة النفسية والصحية لضحايا العنف.

كما شدد المجلس على حظر كل شكل من أشكال العنف الممارس على المهاجرين في وضعية غير نظامية خلال عمليات التوقيف، واتخاذ تدابير كفيلة بزجر المشغلين الذين يستغلون المهاجرين غير النظاميين، وضمان حق هؤلاء المهاجرين في اللجوء عند الاقتضاء إلى مفتشية الشغل دون خوف، وتسهيل تسجيل الولادات الجديدة وإصدار شهادات الوفاة.

وإذ يحيي المجلس الوطني لحقوق الإنسان جهود المجتمع المدني العامل في مجال الدفاع عن حقوق المهاجرين والمهاجرات وطالبي اللجوء، فإنه يعتبر أن إشراكه بشكل فعال والتشاور معه أمر ضروري لمواجهة التحولات التاريخية.

كما يدعو إلى إنشاء أرضية دائمة للتشاور بين السلطات العمومية والمجتمع المدني على المستوى الوطني والدولي بما يسمح بتبادل المعلومات وتعبئة المساعدة الإنسانية والخبرة القانونية الضروريتين ونشر الممارسات الفضلى والمساعدة على العودة الطوعية، مشددا على ضرورة إدماج جمعيات المهاجرين والمهاجرات في هذه العملية، بالإضافة إلى التسوية القانونية لوضعية بعض الجمعيات العاملة في مجال مساعدة المهاجرين، مثل مجموعة مناهضة العنصرية والدفاع ومواكبة الأجانب والمهاجرين.

أما بخصوص المكون الثالث المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى إدراج مقتضيات في الباب 7 من الجزء الأول من الكتاب الثالث من القانون الجنائي تنص على معاقبة استقطاب أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال الأشخاص عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استخدامها أو غير ذلك من أشكال القسر عن طريق الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو التضليل في استعمال السلطة أو استغلال حالات الهشاشة، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويقترح المجلس، في هذا الصدد، أن يشمل تعريف الاستغلال، بموجب أحكام هذا الباب، على الأقل، استغلال الغير في الدعارة أو في أشكال أخرى للاستغلال الجنسي، أو الأعمال وخدمات السخرة أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء، كما يوصي بتضمين القانون الجنائي مقتضيات تحمي المهاجرين القاصرين على وجه الخصوص، واعتبار ارتكاب جريمة الاتجار بهم أمرا موجبا لإعمال ظروف التشديد.

ومن أجل ضمان الحماية الفعلية لضحايا الاتجار في الأشخاص المفترضين، يقترح المجلس، كذلك، تعديل المادة 82-7 من قانون المسطرة الجنائية بما يضمن حماية الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين في ما يخص الجرائم المرتبطة بالاتجار في الأشخاص، كما يهيب بالحكومة الاسترشاد بمقتضيات القانون النموذجي لمكافحة الاتجار بالأشخاص الذي أعده مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة سنة 2009.

ومن أجل مواكبة الإصلاحات التشريعية المقترحة، يوصي المجلس الحكومة بإطلاق بحث وطني حول ظاهرة الاتجار بالأشخاص، وبلورة خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص على أساس مقاربة تشاورية، ووضع برنامج تكوين خاص لتعزيز قدرات المسؤولين على إنفاذ القوانين المرتبطة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتعزيز التعاون بين مختلف المصالح المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص (شرطة مراقبة الحدود، الأمن الوطني، الدرك الملكي، القضاء)، إضافة إلى تقوية الشراكة مع المنظمات العاملة في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص وحماية الضحايا.

أما بالنسبة للمكون الرابع الذي يهم الأجانب في وضعية نظامية، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى العمل على مراجعة المواد 24 و25 و26 من الظهير الشريف رقم 1-58-376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات كما وقع تعديله وتتميمه بموجب القانون رقم 75-00 و07-09 بما يضمن مطابقة الوضع القانوني للجمعيات الأجنبية مع نظيرتها الوطنية. وكذا مراجعة المادتين 3 و4 من القانون رقم 97-09 بمثابة مدونة الانتخابات كما جرى تعديله وتتميمه بموجب القانونين رقم 23-06 و36-08، بما يضمن منح الأجانب المقيمين بالمغرب إمكانية المشاركة في الانتخابات المحلية إما بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل، وفقا لمقتضيات الفصل 30 (4) من الدستور، إضافة إلى مراجعة المادة 416 من القانون رقم 65.99 بمثابة مدونة الشغل بشكل يسمح للمعال المهاجرين بولوج المناصب الإدارية ومناصب التسيير بالنقابات المهنية التي ينضوون تحت لوائها.

كما يدعو الحكومة إلى المصادقة على الاتفاقيتين رقم 97 و143 لمنظمة العمل الدولية حول العمال المهاجرين، بالنظر لتأثيرهما الهيكلي على ضمان الحقوق الاجتماعية لهذه الفئة من العمال، والمصادقة على الاتفاقية رقم 87 حول الحرية النقابية وحماية الحق النقابي، علاوة على الحرص خلال كل عملية تفاوض بمناسبة إبرام أي اتفاقية اقتصادية ثنائية أو متعددة الأطراف وعلى أساس المعاملة بالمثل، على فتح سوق الشغل مع إدماج مقتضيات ملائمة تحمي الحقوق الاجتماعية للعمال ●

المجلس الوطني لحقوق الإنسان..

المقاربة القائمة على حقوق الإنسان تشكل البعد الأساسي الوحيد لضمان حقوق المهاجرين

■ الرباط (و م ع)- اعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، سواء على المستوى الوطني أو الدولي، تشكل البعد الأساسي والوحيد الذي من شأنه أن يضمن حقوق المهاجرين الأساسية، بغض النظر عن وضعهم الإداري، علاوة على كونها بعدا ضروريا لبلورة سياسات في مجال هجرة طويلة المدى تضمن الحقوق وتتيح إمكانية التعايش الديمقراطي والتبادل المثمر بين الثقافات والحضارات.

وأضاف المجلس، في تقرير موضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، رفع أمس الاثنين إلى العلم السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن المغرب يعد أرض هجرة بامتياز منذ موجة الهجرة الأولى التي انطلقت مع الحرب العالمية الأولى، وأرض استقبال وتوافد، رغم أن الوعي الجماعي لم يستوعب بعد هذا المعطى التاريخي، مسجلا أن التغيرات التي يشهدها المغرب في مجال الهجرة واللجوء لا يمكن فهمها إلا من خلال اعتبار تاريخ المملكة على امتداده من جهة والتحولات المسجلة على مدى العقود الأخيرة على المستوى الدولي في المجال من جهة ثانية، مؤكدا أن المغرب لا يمكنه، كبلد ينتمي إلى القارة الإفريقية التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزاعات مسلحة، أن يظل بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار، علما أن المملكة تعاني آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوروبا لمراقبة حدودها الخارجية. ولهذه الأسباب يقول المجلس، أصبح المغرب بدوره أرضا للجوء والاستقرار الدائم للمهاجرين، حيث بات يستضيف عددا من المهاجرين النظاميين، الذي يقصدونه للعمل وعددا كبيرا نسبيا من الطلبة الأجانب ومهاجرين في وضعية غير نظامية، يبقون فيه لسنوات عديدة أحيانا من أجل العبور، بالإضافة إلى طالبي اللجوء واللاجئين.

وأكد المجلس أن كون المغرب أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، يجعل منه، بشكل تدريجي لكن لا رجعة فيه، بلدا متعدد الأجناس. فاستمرار هجرة المغربيات والمغاربة، بشكل نظامي أو غير نظامي، وبروز وجود مهاجرين من دول بعيدة (الصين والفلبين والنيبال...) يشهد دون شك على دخول المغرب في خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية.

وأضاف أن هذا الواقع المعقد، الذي يشكل في الوقت نفسه تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة والمتداولة إعلاميا بشكل واسع لذلك المهاجر المتحدر من إفريقيا جنوب الصحراء الهائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذي يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.

ولاحظ المجلس أنه وفي مواجهة هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، تتدخل السلطات العمومية حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد، مذكرا بأن قانونا بشأن دخول وإقامة الأجانب والهجرة غير المشروعة صدر سنة 2003. كما جرى في سنة 2007 توقيع اتفاق لاحتضان مقر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب يمنح المفوضية تفويض البت في طلبات اللجوء.

وبالموازاة مع ذلك، يضيف المجلس، وبدعم من الاتحاد الأوروبي، جرى وضع سياسة لمراقبة محاولات العبور بشكل غير قانوني للحدود، مكنت من تحقيق نتائج مهمة، كما تم الشروع في تشديد مراقبة الحدود حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، وخلفت هذه الحملات العديد من حالات انتهاك حقوق المهاجرين في وضعية غير نظامية (توقيف اللاجئين، العنف وسوء المعاملة، الترحيل دون حكم قضائي...)، تضاف إليها العنف الممارس على هذه الفئة من قبل المتحرفين والمتاجرين في البشر، فضلا عن أشكال العنف التي يعانيها المهاجرون خلال رحلة الهجرة، والتي تسمهم أحيانا حتى قبل دخولهم التراب الوطني. وبعد أن أقر بأن السلطات تعمل هذا الأمر بحقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية، اعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن السلطات العمومية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب، وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاقية المتعلقة باللاجئين.

ويرى المجلس أن السياسة العمومية الجديدة، التي بات إعمالها مستعجلا، والتي يجب أن تشكل قطيعة مع الوضعية والممارسات الحالية، تقتضي إشراكا فعليا لمجموع الفاعلين الاجتماعيين والشركاء الدوليين للمغرب. وفي هذا الصدد، يقدم المجلس عددا من التوصيات لهؤلاء الفاعلين، فبالنسبة للبرلمان، فإن المجلس يدعو المؤسسة البرلمانية باعتبارها المصدر الوحيد للمصادقة على القوانين، إلى التفاعل السريع والفعلي مع المشاريع المحالة عليها من لدن الحكومة، وكذا الإسراع بالنظر في مقترحات قوانين قدمتها فرق برلمانية بخصوص مناهضة التمييز ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

أما بالنسبة لوسائل الإعلام، فإن المجلس يدعو هذه الوسائل والصحافيين المغاربة إلى الامتناع عن نشر أي خطاب يحث على عدم التسامح والعنف والحقد وكراهية الأجانب والعنصرية ومعاداة السامية والتمييز إزاء الأجانب، واعتماد معالجة صحفية وتحليلات متوازنة لظاهرة الهجرة مع التركيز أيضا على جوانبها الإيجابية، ومحاربة الصور النمطية والخطابات السلبية حول الهجرة، والمساهمة بشكل فعال في تحسيس السكان حول العنصرية وكراهية الأجانب.

كما يوصي المجلس الصحافيين بشكل خاص بالاسترشاد في إطار ممارستهم لأنشطتهم المهنية بالتوجيهات الواردة في "إعلان المبادئ" الأساسية المتعلقة بمساهمة وسائط الإعلام الجماهيري في توطيد السلم والتفاهم الدولي وفي تعزيز حقوق الإنسان ومناهضة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب، و"إعلان المبادئ" المتعلقة بالتسامح" المعتمدان من لدن منظمة اليونيسكو سنتي 1978 و1995.

ويوصي المجلس، أيضا، مختلف مؤسسات تكوين الصحفيين المهنيين سواء العمومية أو الخصوصية بانخاذ كل التدابير اللازمة الكفيلة بتعزيز وتطوير مواقف وسلوكات لدى الطلبة الصحفيين المكونين، مرتكزة على الاعتراف بالمساواة مع الحرص بشكل خاص وعبر وسائل بيداغوجية ملائمة على مناهضة الأحكام المسبقة والصور النمطية إزاء الأجانب.

وبخصوص المقاولات، فإن المجلس يدعوها إلى الامتناع عن تشغيل الأشخاص الموجودين في وضعية غير قانونية، والعمل على تسوية وضع المستخدمين الموجودين في الوضعية نفسها، وضمان المساواة في المعاملة من حيث الأجور والحقوق الاجتماعية وتنفيذ برامج خاصة بالتوعية والتكوين حول عدم التمييز خاصة بالنسبة للمقاولات المتعاملة مع الأجانب على غرار البرنامج الذي سيجري تنفيذه لفائدة المضيفات وباقي العاملين في قطاع النقل الجوي بناء على مبادرة من الخطوط الملكية المغربية بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان. أما بالنسبة للمنظمات النقابية، فإن المجلس يحثها على الأخذ بالاعتبار الوضع الهش للعمال المهاجرين وإدماج هذه الإشكالية في عملهم النقابي، وتنظيم حملات تحسيسية لتشجيع انخراط العمال المهاجرين في النقابات، ودعم المهاجرين في مساعيهم للبحث عن تسويات عادلة لنزاعات الشغل ●

المغربية الصحراء

مرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان

جلالة الملك يطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

8,552/1

الرباط (و م ع) – ذكر بلاغ للديوان الملكي أن صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

وأشار البلاغ أن التقرير، وبعد أن ذكر بان المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق لبلادنا كارض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء. كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، لاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب.

ويقدم هذا التقرير، أيضا، توصيات بهذا الشان، على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين. وأخذ جلالة الملك، حفظه الله، يضيف البلاغ، علما بالتوصيات الوجيهة للمجلس، مؤكدا اقتناع جلالته الراسخ بانه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

الصباح
يومية مغربية شاملة

الملك يدعو إلى التعاطي مع الهجرة بطريقة إنسانية

اليزمي يرفع تقريرا إلى الملك حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

اطلع جلالة الملك على وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، كما تضمنها تقرير موضوعاتي رفعه إلى جلالته المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك تفعيلا لاختصاصات المجلس طبقا للمادة 24 من الظهير المحدث له.

وأشار بلاغ للديوان الملكي بأن التقرير تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، سيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب، كما توصيات بهذا الشأن على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

وأوضح البلاغ أن جلالة الملك أخذ علما بتوصيات المجلس، مؤكدا اقتناع جلالته الراسخ بأنه يجب التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

ودعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني، مبرزا أن المغرب يمكنه من خلال رفع هذا التحدي أن يشكل نموذجا يحتذى به من لدن العديد من بلدان الجنوب التي تواجه إشكاليات مماثلة.

من مسيرة تضامنية مع المهاجرين الأفارقة في الرباط (أرشيف)

واعتبر المجلس أن هذه السياسة يجب أن تنتظم على الأقل حول أربعة مكونات يتعلق أولها بوضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، ويهم ثانيها الأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فيما يتعلق الثالث بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أما المكون الرابع فيهم الأجانب في وضعية نظامية.

وبخصوص وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، يدعو المجلس الحكومة المغربية إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة.

كما شدد المجلس على ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين، داعيا الحكومة إلى ضمان حق المهاجرين الموجودين في وضعية غير نظامية في حالة توقيفهم أو وضعهم رهن الاعتقال الاحتياطي أوتقديمهم للمحاكمة في الولوج الفعلي للعدالة وتطوير برامج تكوين وتحسيس موجهة لموظفي الإدارات المكلفة بمسألة الهجرة، إضافة إلى إيلاء أهمية خاصة للتكفل المادي والقانوني بالقاصرين الأجانب غير المرفوقين والنساء المهاجرات، مع الحرص بشكل خاص على ضمان المواكبة النفسية والصحية لضحايا العنف.

ياسين قُطيب

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعو إلى بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة

94964/2

■ دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، خاصة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني.

وجاء في تقرير «وضعياتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب» رفع إلى العلم السامي نصاه، الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله ، أن المجلس يدعو السلطات العمومية ومجموع الفاعل الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى أخذ الواقع والمستجدات التي يشهدها العالم بعين الاعتبا والعمل بشكل مشترك من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، شمالية لحماة الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني، مبرزا أن المغرب يمكنه م خلال رفع هذا التحدي أن يشكل نموذجا يحتذى به من لدن العديد من بلدان الجنوب التي تواجه إشكاليات مماثلة.

واعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه السياسة يجب أن تنتظم على الأقل حول اربع مكونات يتعلق أولها بوضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، وبهم ثانيها الأجانب الموجودين في وضعية إدارية غي قانونية، فيما يتعلق الثالث بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أما الركن الرابع فيهم الأجانب في وضعم نظامية. فبخصوص وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، يدعو المجلس الحكومة المغربية إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال منا الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي يعني بملا اللجوء، ووضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل، وكذا تمكين الحاصلين على صفة لاجئ المنتزحين الذين يسكنون بمغاربة للتراب الوطني من التقدم بشكل قانوني بطلب الاستفادة من التجمع العائلي.

كما يشدد المجلس على ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئي ، كما ينص على ذلك المادة 33 من اتفاقية جنيف لسنة 1951 ، وذلك عبر تمكين طالبي اللجو المحتملي من إمكانية تقديم طلب اللجوء لدى وصولهم للتراب المغربي، ووضع إطار قانوني ومؤسساتي ينظم منظم للجوء، يرتكز من جهة على المبادئ الواردة في تصدير الدستور المغربي لسنة 2011 وينظم من جهة أخرى ، وضع اللاجئ بالمغرب، وشروط ممارسة حق اللجوء المعترف به في الفصل 30 من الدستور، إضافة إلى العمل على تعزيز الشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومواكبة عملها لاسيما من خلال تيسير وصولها لطالبي اللجوء، بمجموع التراب الوطني.

وفي هذا الصدد، أشاد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بما أعربت عنه بعض الجهات المانحة الدوليا من استعداد للمشاركة ماليا في الجهود اللازمة لإدماج اللاجئين بعد حصولهم على بطاقة الإقامة، داعيا كلا من الحكومة ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب والمجتمع المدني المغربي إلى بذل المشاورات من أجل بلورة سياسة لإدماج اللاجئين وتنفيذها، ومعربا عن استعداده للمساهمة في هذا العمل.

أما بالنسبة للمكون الثاني المتعلق بالأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فإن المجلس يعتبر أن الوقت قد حان لكي تباشر الحكومة، بشكل رسمي ، إعداد وتنفيذ عملية للتسوية الاستثنائية لوضعية بعض الفئات من المهاجرين في وضعية إدارية غير نظامية، وذلك ارتكازا على معايير تأخذ بعين الاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، والحق في العيش في كنف العائلة، وشروط الاندماج في المجتمع المغربي، والاتفاقيات المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة.

كما يهيب المجلس بالمنظمات الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وبالبلدان الشريكة للمغرب خاصة الأوروبية والاتحاد الأوروبي العمل بشكل فعال على إنجاح هذه العملية من خلال تعبئة الموارد البشرية والمالية الضرورية من أجل إرساء سياسة فعلية لإدماج المهاجرين المستوفين لشروط نسوية لوضعية، واعتبارا للإكراهات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها بلد مثل المغرب، يؤكد المجلس، فإن الانخراط القوي والطموح للتعاون الدولي أصبح أمرا لا محيد عنه في هذا الصدد، مبرزا أن هذا البعد يجب أن يمثل أحدى أولويات الشراكة من أجل حركية الأشخاص التي تم إبرامها مؤخرا.

واعتبارا لكون المغرب، على غرار باقي دول العالم، سيستمر في استقبال مجموعات المهاجرين في وضعية غير نظامية ودون مصادرة حق السلطات في مراقبة دخول الأجانب للبلد وإقامتهم به، يذكر المجلس بأن هؤلاء الأجانب مشمولون بمجموع الضمانات الدستورية الناهضة للتمييز وسوء المعاملة والمحاكمات غير العادلة وكذا بالحقوق المخولة لهم المنصوص عليها في القانون الدولي خاصة الاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والملاحظة العامة رقم 2 للجنة المعنية بأعمال الاتفاقية التي تم اعتمادها مؤخرا.

وفي نفس الإطار، يدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان الحكومة المغربية إلى ضمان حق المهاجرين الموجودين في وضعية غير نظامية في حالة توقيفهم أو وضعهم رهن الاعتقال الاحتياطي أو تقديمهم للمحاكمة في الولوج الفعلي للعدالة (إمكانية الاستفادة من خدمات المحامين ومترجمين أكفاء، والولوج للسلطات القنصلية ومساطر اللجوء، والولوج للعلاج)؛ وتطوير برامج تكوين وتحسيس موجهة لموظفي الإدارات المكلفة بمسألة الهجرة (قوات الأمن، شرطة الحدود، موظفو السجون، القضاة، الأطر الصحية)، إضافة إلى إيلاء أهمية خاصة للتكفل المادي والقانوني بالقاصرين الأجانب غير المرفوقين والنساء المهاجرات مع الحرص بشكل خاص على ضمان المواكبة النفسية والصحية لضحايا العنف.

كما شدد المجلس على حظر كل شكل من أشكال العنف الممارس على المهاجرين في وضعية غير نظامية خلال عمليات التوقيف، وانخاذ تدابير كفيلة بزجر المشغلين الذين يستغلون المهاجرين غير النظاميين، وضمان حق هؤلاء المهاجرين في التعبير عند الاقتضاء، إلى مفتشية الشغل دون خوف، وتسهيل تسجيل الولادات الجديدة وإصدار شهادات الوفاة.

وإذ يحيي المجلس الوطني لحقوق الإنسان جهود المجتمع المدني العامل في مجال الدفاع عن حقوق المهاجرين وانهاجرات وطالبي اللجوء، فإنه يعتبر أن إشراكه بشكل فعال والتشاور معه أمر ضروري لمواجهة التحولات التاريخية. كما يدعو إلى إنشاء أرضية دائمة للتشاور بين السلطات العمومية والمجتمع المدني على المستوى الوطني والدولي بما يسمح بتبادل المعلومات وتعبئة المساعدة الإنسانية والخبرة القانونية الضروريتين ونشر الممارسات الفضلى والمساعدة على العودة الطوعية، مشددا على ضرورة إدماج جمعيات المهاجرين وانهاجرات في هذه العملية، بالإضافة إلى تسوية قانونية لوضعية بعض الجمعيات العاملة في مجال مساعدة المهاجرين مثل مجموعة مناهضة العنصرية والدفاع ومواكبة الأجانب والمهاجرين.

أما بخصوص المكون الثالث المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى إدراج مقتضيات في الباب 7 من الجزء الأول من الكتاب الثالث من القانون الجنائي تنص على معاقبة استغلال أو نقل أو تحويل أو إيواء أو استقبال الأشخاص عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استخدامها أو غير ذلك من أشكال القسر عن طريق الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو الشطط في استعمال السلطة أو استغلال حالات الهشاشة، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على شخص اخر لغرض الاستغلال.

ويقترح المجلس في هذا الصدد، أن يشمل تعريف الاستغلال بموجب أحكام هذا الباب، على الأقل، استغلال الغير في الدعارة أو في أشكال أخرى للاستغلال الجنسي، أو الأعمال وخدمات السخرة أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء، كما يوصي بتضمين القانون الجنائي مقتضيات تحمي المهاجرين القاصرين على وجه الخصوص، واعتبار ارتكاب جريمة الاتجار بهم أمرا موجبا لإعمال ظروف التشديد.

ومن أجل ضمان الحماية الفعلية لضحايا الاتجار في الأشخاص المفترضين، يقترح المجلس، كذلك، تعديل المادة 82-7 من قانون المسطرة الجنائية بما يضمن حماية الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين في ما يخص الجرائم المرتبطة بالاتجار في الأشخاص، كما يهيب بالحكومة الاسترشاد بمقتضيات القانون النموذجي لمكافحة الاتجار بالأشخاص الذي أعده مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة سنة 2009.

ومن أجل مواكبة الإصلاحات التشريعية المقترحة، يوصي المجلس الحكومة بإطلاق بحث وطني حول ظاهرة الاتجار بالأشخاص، وبلورة خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص على أساس مقاربة تشاورية، ووضع برنامج تكوين خاص لتعزيز قدرات المسؤولين على إنفاذ القوانين المرتبطة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، وتعزيز التعاون بين مختلف الصالح المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص (شرطة مراقبة الحدود، الأمن الوطني، الدرك الملكي، القضاء)، إضافة إلى تقوية الشراكة مع المنظمات العاملة في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص وحماية الضحايا.

أما بالنسبة للمكون الرابع الذي يهم الأجانب في وضعية نظامية، فإن المجلس يدعو الحكومة إلى العمل على مراجعة المواد 24 و25 و26 من الظهير الشريف رقم 1-58-376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات كما وقع تعديله وتتميمه بموجب القانونين رقم 75-00 و07-09 بما يضمن مصادقة الوضع القانوني للجمعيات الأجنبية مع نظيرتها الوطنية، وكذا مراجعة المادتين 3 و4 من القانون رقم 9-97 بمثابة مدونة الانتخابات كما تم تعديله وتتميمه بموجب القانونين رقم 23-06 و35-08، بما يضمن منح الأجانب المقيمين بالمغرب إمكانية المشاركة في الانتخابات المحلية إما بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل، وفقا لمقتضيات الفصل 30 (4) من الدستور، إضافة إلى مراجعة المادة 416 من القانون رقم 65.99 بمثابة مدونة الشغل بشكل يسمح للعمال المهاجرين بولوج المناصب الإدارية ومناصب التسيير بالنقابات المهنية التي ينضوون تحت لوائها.

كما يدعو الحكومة إلى المصادقة على الاتفاقيتين رقم 97 و143 لمنظمة العمل الدولية حول العمال المهاجرين، بالنظر لتأثيرهما الهيكلي على ضمان الحقوق الاجتماعية لهذه الفئة من العمال، والمصادقة على الاتفاقية رقم 87 حول الحرية النقابية وحماية الحق النقابي، علاوة على الحرص خلال كل عملية تفاوض بمناسبة إبرام أي اتفاقية انتصابية ثنائية أو متعددة الأطراف وعلى أساس المعاملة بالمثل، على فتح سوق الشغل مع إدماج مقتضيات ملائمة تحمي الحقوق الاجتماعية للعمال.

اطلع على تقرير أعده مجلس حقوق الإنسان عن أوضاعهم

ملك المغرب يدعو إلى التعامل إنسانيا مع المهاجرين والالتزام بالقانون الدولي

الرباط: «الشرق الأوسط»

12705/14

دعا العاهل المغربي الملك محمد السادس إلى التعامل مع المهاجرين الوافدين على بلاده بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف.

وذكر بيان صدر أمس عن الديوان الملكي أن الملك محمد السادس «اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إليه من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان».

وفي غضون ذلك، ذكر المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقريره الذي نشر أمس أن المغرب وضع سياسة لمراقبة محاولات العبور بشكل غير قانوني للحدود بدعم من الاتحاد الأوروبي، مكنت من تحقيق نتائج مهمة، مشيرا إلى أنه رافق تشديد مراقبة الحدود حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بمدينتي سبتة ومليلية، اللتين تحتلهما إسبانيا شمال المغرب.

(تفاصيل ص 4)

الملك محمد السادس اطلع على تقرير عن أوضاعهم أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان

عاهل المغرب يدعو إلى التعامل مع المهاجرين الوافدين على بلاده بطريقة إنسانية

الرباط: «الشرق الأوسط»

دعا العاهل المغربي الملك محمد السادس إلى التعامل مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، بطريقة إنسانية وشاملة، والالتزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف، وذلك بعد اطلاعه على تقرير حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وذكر بيان صدر أمس عن الديوان الملكي أن الملك محمد السادس، «اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إليه من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف (مرسوم ملكي) المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17». وأشار البيان إلى أن التقرير، وبعد أن ذكر بأن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا، أبرز الرصيد العريق للمغرب كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعه بالبلدان الأفريقية جنوب الصحراء. كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، لا سيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب. ويقدم هذا التقرير أيضا توصيات بهذا الشأن، على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين. وأوضح البيان ذاته أن الملك محمد السادس «أخذ علما بالتوصيات الوجيهة للمجلس»، مؤكدا «اقتناعه الراسخ بأنه يجب التعامل مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، التي هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين، بطريقة إنسانية وشاملة، وفي التزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف». وفي هذا السياق، ذكر المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقريره أن كون المغرب أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، يجعل منه، بشكل تدريجي، بلدا متعدد الأجناس، مشيرا إلى أن استمرار هجرة المغربيات والمغاربة، بشكل نظامي أو غير نظامي، وبروز وجود مهاجرين من دول بعيدة مثل الصين والفلبين والنيبال، يشهد على دخول المغرب في خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية.

وأضاف تقرير المجلس أن هذا الواقع المعقد، الذي يشكل في نفس الوقت تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة، والمتداولة إعلاميا بشكل واسع، لذلك المهاجر المتحدر من افريقيا جنوب الصحراء هائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذين يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.

ولاحظ المجلس أنه، وفي مواجهة هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، تتدخل السلطات المغربية حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية، دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد، مذكرا بأن قانونا بشأن «دخول وإقامة الأجانب والهجرة غير المشروعة» صدر سنة 2003. كما جرى في سنة 2007 توقيع اتفاق لاحتضان مقر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب يمنح المفوضية تفويض البت في طلبات اللجوء.

وبالموازاة مع ذلك، يضيف المجلس، وبدعم من الاتحاد الأوروبي، جرى وضع سياسة لمراقبة محاولات العبور بشكل غير قانوني للحدود، مكنت من تحقيق نتائج مهمة، كما رافق تشديد مراقبة الحدود حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، وقد خلفت هذه الحملات الكثير من حالات انتهاك حقوق المهاجرين في وضعية غير نظامية (توقيف اللاجئين، العنف وسوء المعاملة، الترحيل دون حكم قضائي)، يضاف إليها العنف الممارس على هذه الفئة من قبل المنحرفين والمتاجرين في البشر، فضلا عن أشكال العنف التي يعاني منها المهاجرون طوال رحلة الهجرة، والتي تطالهم أحيانا حتى قبل دخولهم المغرب.

وبعد أن ذكر أن السلطات تعلل هذا الأمر بحقها في ممارسة اختصاصاتها فيما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة في سبتة ومليلية، قال المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن السلطات العمومية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، لا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاقية المتعلقة باللاجئين. ويرى المجلس أن السياسة العمومية الجديدة، التي بات تنفيذها مستعجلا والتي يجب أن تشكل قطيعة مع الوضعية والممارسات الحالية، تقتضي إشراكا فعليا لمجموع الفاعلين الاجتماعيين والشركاء الدوليين للمغرب.

وفي هذا الصدد، قدم المجلس عددا من التوصيات لهؤلاء الفاعلين، فبالنسبة للبرلمان، دعا المجلس المؤسسة البرلمانية، باعتبارها المصدر الوحيد للمصادقة على القوانين، إلى التفاعل السريع والفعلي مع المشاريع المحالة عليها من لدن الحكومة، وكذا الإسراع بالنظر في مقترحات قوانين قدمتها فرق برلمانية بخصوص مناهضة التمييز ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

أما بالنسبة لوسائل الإعلام، فإن المجلس دعاها إلى الامتناع عن نشر أي خطاب يحث على عدم التسامح والعنف والحقد وكراهية الأجانب والعنصرية ومعاداة السامية والتمييز إزاء الأجانب، واعتماد معالجة صحافية وتحليلات متوازنة لظاهرة الهجرة مع التركيز أيضا على جوانبها الإيجابية، ومحاربة الصور النمطية والخطابات السلبية حول الهجرة، والمساهمة بشكل فعال في توعية السكان حول العنصرية وكراهية الأجانب.

وبخصوص الشركات، دعاها المجلس إلى الامتناع عن تشغيل الأشخاص الموجودين في وضعية غير قانونية والعمل على تسوية وضع المستخدمين الموجودين في نفس الوضعية، وضمان المساواة في المعاملة من حيث الأجور والحقوق الاجتماعية، وتنفيذ برامج خاصة بالتوعية والتكوين حول عدم التمييز خاصة بالنسبة للمقاولات المتعاملة مع الأجانب.

أما بالنسبة للمنظمات النقابية، فقد حثها المجلس على الأخذ بعين الاعتبار الوضع الهش للعمال المهاجرين وإدماج هذه الإشكالية في عملهم النقابي، وتنظيم حملات توعية لتشجيع انخراط العمال المهاجرين في النقابات، ودعم المهاجرين في مساعيهم للبحث عن تسويات عادلة لنزاعات الشغل.

فضيحة التحرش الجنسي بطبيبة بسيدي قاسم يثير الرأي العام الوطني ومسيرة حاشدة منددة

نشرت بواسطة: aljassour press 16ساعة مضت في أخبار وطنيةاضف تعليق

دخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على خط قضية الطبيبة التي تعرضت للتحرش الجنسي من طرف مسؤول بمندوبية وزارة الصحة بسيدي قاسم. و ذلك بعد أن عرفت القضية تحولا كبيرا تجلى في استعداد العديد من الفعاليات النقابية و الحقوقية و فاعلي المجتمع المدني بسيدي قاسم لخوض غمار معركة رد الاعتبار للطبيبة الضحية، و التي ستنطلق بوقفة احتجاجية أمام مندوبية وزارة الصحة بسيدي قاسم نهاية هذا الأسبوع.

و الجدير بالذكر أن القضية تعود أطوارها إلى بداية الأسبوع المنصرم، حيث تعرضت طبيبة للتحرش الجنسي و الاعتداء من طرف مسؤول بمندوبية وزارة الصحة بسيدي قاسم. و قد خلف الحادث إستياءا عارما في وسط ساكنة المدينة التي تعرف طيبة و دماثة أخلاق الطبيبة الضحية. كما خلفت الحادثة كثيرا من ردود الفعل الغاضبة في الوسط المهني. و على إثر الشكاية التي تقدمت بها الضحية أمر وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بسيدي قاسم المصالح الأمنية بالاستماع إلى المعتدي الذي يشغل منصب مسؤول بمندوبية وزارة الصحة. و من المتوقع أن يوفد الوزير الوردي لجنة للتقصي إلى المدينة .

Violences contre les migrants : le cabinet royal tacle le gouvernement Benkirane

Publié le lundi 9 septembre 2013 20:58Écrit par LakomeLe roi Mohammed VI et le chef du gouvernement Abdelilah Benkirane

Le jour même où le gouvernement présente à Genève son rapport sur les droits des migrants, le cabinet royal valide publiquement un rapport du CNDH qui dénonce les «*nombreuses violations des droits des migrants en situation irrégulière*».

Le ministre de l'Emploi et de la Formation professionnelle, Abdelouahed Souhail, et le délégué interministériel aux droits de l'Homme, Mahjoub El Haiba, étaient à Genève aujourd'hui pour défendre devant un comité de l'ONU le rapport du gouvernement sur les droits des migrants au Maroc.

Dans ce rapport, les autorités persistent à nier toute infraction commise par les forces de l'ordre, et ce malgré les nombreux témoignages recueillis. «*Les informations accusant les autorités marocaines de recours à la violence et mauvais traitements à l'encontre des migrants en situation irrégulière sont infondées*», rapporte le texte.

Or, aujourd'hui, le cabinet royal a publié de son côté un communiqué indiquant que le roi Mohammed VI «*a pris connaissance*» d'un nouveau rapport du CNDH sur les migrants, qui dénonce notamment «*de nombreuses violations des droits*» et appelle le gouvernement marocain à «*bannir toute forme de violence exercée contre les migrants en situation irrégulière lors des opérations d'interpellation*».

Le communiqué du cabinet royal indique que «*le Souverain a pris note des recommandations pertinentes du CNDH*».

Qui dirige la DGSN, les forces auxiliaires et la Gendarmerie royale ?

Après le discours royal sur l'éducation du 20 août dernier, dans lequel le roi a critiqué directement – et pour la première fois de son règne – l'actuel gouvernement, Mohammed VI tacle donc une nouvelle fois l'équipe Benkirane, cette fois sur la question des migrants. La responsabilité des violences exercées par les forces de l'ordre contre les migrants en situation irrégulière incombe pourtant à la DGSN, aux forces auxiliaires et à la Gendarmerie royale, dont les responsables, Bouchaïb Rmail et les généraux Haddou Hajjar, Hamidou Laânigri, Hosni Benslimane, sont nommés par le roi et répondent directement au Palais. Les associations locales dénoncent depuis plusieurs années l'approche sécuritaire adoptée par Rabat (et soutenue par l'UE) pour traiter la question migratoire.

Quant au rapport gouvernemental présenté aujourd'hui à Genève, il faut rappeler qu'il est attendu par l'ONU depuis... 2004. La première mouture n'a finalement été envoyée qu'en juillet 2012 par l'actuel gouvernement, avec huit ans de retard.

Le «timing» du CNDH

La position du CNDH est elle aussi sujette à interrogation. Le rapport gouvernemental initial envoyé à Genève en 2012 indique en introduction que l'organisme dirigé par Driss El Yazami a participé à son élaboration. Si le CNDH n'était pas d'accord avec le contenu validé par le gouvernement l'année dernière, ou s'il n'avait pas réussi à faire entendre sa voix, pourquoi avoir attendu aujourd'hui pour publier les conclusions de son propre rapport ?

Cela rappelle l'épisode Gdim Izik en février dernier. Le CNDH avait attendu la fin du procès des activistes sahraouis – et leur condamnation à de lourdes peines de prison - avant de publier un rapport demandant à ce que les civils ne soient plus jugés devant un tribunal militaire, conformément à la constitution et aux engagements internationaux du royaume. Mohammed VI s'était alors «*félicité*» du rapport du CNDH.

http://fr.lakome.com/index.php/maroc/1337-violences-contre-les-migrants-le-gouvernement-benkirane-tacle-par-le-cabinet-royal

معتقلون سياسيون يتهمون اليزمي بنشر مغالطات تخص ملفهم

كوثر زائي

7/2/14

قال المعتقلون السياسيون إن ما نشره المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤخرا، يحمل مجموعة من المغالطات بحيث لم يتم نشر جميع الحقائق المتعلقة بملف المعتقلين السياسيين، كما أن المجلس لم يوضح أسباب توقف أشغال اللجنة المركزية التي كانت منكبة على معالجة ملفات الضحايا في عهد الحكومة السابقة.

وأكد المعتقلون السياسيون، في بلاغ لهم، توصلت «الخبر» بنسخة منه، أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان اختزل ملف المعتقلين السياسيين في فئة قليلة استفادت من التشغيل في الوظيفة العمومية، وفئة ثانية لها مطالب ممثلة في السكن والمأذونيات سيتم حلها قريبا، وفئة أخيرة اعتبرها المجلس «خارج التغطية» لأن طلبات أصحابها قدمت خارج الأجل أو لأنهم لا يتوفرون على توصية بالإدماج الاجتماعي.

وذكر المعتقلون السياسيون، في البلاغ نفسه، أن مطالبهم محددة في المذكرة المطلبية التي تم رفعها إلى المجلس من قبل.

وتساءل المعتقلون السياسيون لماذا يسعى المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى الترويج بكون ملف جبر الضرر المادي الفردي قد تمت تسويته تماما، في الوقت الذي مازال يتلقى الدعم المادي من بعض الهيات الدولية.

وطالب المعتقلون السياسيون حكومة عبد الإله بنكيران بضرورة فتح حوار حقيقي مع الضحايا، وكذا التسريع في تنفيذ مطالبهم واتخاذ القرارات المناسبة لمعالجة ملفاتهم.

وأكد المعتقلون السياسيون أنه تم تجميد استفادة الضحايا من المأذونيات والسكن وحرمانهم من سبل العيش والاندماج الاجتماعي، مضيفين أن الضحايا الذين تم تشغيلهم لم تعالج المشاكل الإدارية والمالية لملفاتهم كالترسيم واحتساب سنوات الأقدمية والتقاعد، علما أن معظمهم قد تم توظيفهم في سن تتجاوز الأربعين.

وللإشارة فإن المعتقلين السياسيين بعثوا، نهاية الأسبوع الماضي، رسالة إلى عبد الإله بنكيران رئيس الحكومة، يطالبونه من خلالها بتسوية أوضاعهم المادية.

وطالب المعتقلون السياسيون السابقون في الرسالة حكومة عبد الإله بنكيران بتسوية مطالبهم المشروعة والعادلة وفق مقاربة تقوم على الإنصاف لجبر الضرر المادي لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

وحمل المعتقلون السياسيون مسؤولية ما يمكن أن يقع، وذلك بعد تجاهل المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمطالبهم التي يعتبرونها مشروعة.

وأكد المعتقلون السياسيون أن ملفهم عرف خلال الفترة الراهنة انتكاسة خطيرة، متمثلة في المماطلة والتسويف في تسوية الأوضاع المالية والإدارية المتعلقة بالأقدمية والتقاعد بالنسبة للضحايا الذين تم تشغيلهم في المؤسسات العمومية وشبه العمومية، ومحاولة فرض حلول تراجعية عن المعايير المعمول بها في جبر الضرر المادي والفردي لضمان العيش الكريم.

وهدد المعتقلون السياسيون بأنهم مستعدون لخوض المزيد من الأشكال الاحتجاجية للضغط على حكومة عبد الإله بنكيران والمجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل الاستجابة لملفهم المطلبي.

وطالب المعتقلون السياسيون في نفس الرسالة حكومة بنكيران بتعويض جميع المعتقلين الذين يعانون من أوضاع اجتماعية هشة وكذا من أمراض مزمنة.

وعبر المعتقلون السياسيون عن استنكارهم لتجاهل الدولة لمطالب ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المشروعة وعدم الوفاء بالتزاماتها التي سبق لها أن وعدت بها.

تقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب يعكس "النضج السياسي" للمملكة (عميد السلك الدبلوماسي الإفريقي بالرباط)

و.م.ع

الرباط 9 شتنبر 2013 (و م ع) أكد سفير جمهورية إفريقيا الوسطى وعميد السلك الدبلوماسي الإفريقي المعتمد بالرباط السيد إسماعيلا نيماغا، اليوم الاثنين، أن التقرير الموضوعاتي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب يعكس "النضج السياسي" للمملكة، وعراقة العلاقات التي تربطها بدول إفريقيا جنوب الصحراء.

وقال السيد نيماغا، في اتصال هاتفي مع وكالة المغرب العربي للأنباء، إن هذا التقرير يبرز أيضا "الحرص الدائم لصاحب الجلالة الملك محمد السادس على جعل التعاون جنوب-جنوب رافعة حقيقية للتنمية ببلداننا".

وحسب الدبلوماسي، فإن إشكالية الهجرة لا تسائل المغرب وحده، وإنما العالم ، وخاصة في إفريقيا، ويتعين معالجتها معالجة إنسانية على أساس المساواة بين الجميع، مؤكدا استعداده التام لمواكبة هذه المقاربة.

وقال إن هذا التقرير يشكل "أملا كبيرا" بالنسبة للقارة الأفريقية، لأن الأمر يتعلق ب "إشارة قوية جدا على الحرص الدائم لجلالة الملك على ضمان احترام حقوق الإنسان والحق في المساواة بين المواطنين والأجانب" على التراب المغربي، الذي شكل على الدوام بلدا للهجرة استقبالا وتصديرا.

وأعرب المسؤول الإفريقي بهذه المناسبة عن "الارتياح والأمل الكبيرين" اللذين يحدوان سفراء الدول الأفريقية، وقال "نقدر حق قدرها كل ما يقوم به جلالة الملك وحكومته لتحسين وضعية المهاجرين في المغرب".

وكان صاحب الجلالة الملك محمد السادس قد اطلع على التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، المرفوع إلى العلم السامي لجلالته من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وذلك طبقا للمادة 24 من الظهير الشريف المحدث لهذا المجلس، وتفعيلا لاختصاصاته، كما هو منصوص عليها في المادتين 13 و17.

ويبرز التقرير الرصيد العريق للمغرب كأرض لاستقبال المهاجرين، كما تناول الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، وقدم التقرير أيضا توصيات بهذا الشأن على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

ت/ق س /ع ح/

عبد الله بوصوف ..تقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان يكرس المغرب كدولة للحق والقانون

و.م.ع
10.09.2013

body>/>

عبد الله بوصوف الأمين العام لمجلس الجالية المغربية بالخارج | منارة

أكد عبد الله بوصوف الأمين العام لمجلس الجالية المغربية بالخارج أن التقرير الموضوعاتي الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الانسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

يدل على أن المغرب شق طريقه بشكل لا رجعة فيه في ما يخص إرساء دولة الحق والقانون ،ويضعه من منطلق اهتمامه بالأجانب والأفارقة الذين يعيشون فوق ترابه في مصاف الدول الديمقراطية المتطورة .

واعتبر بوصوف بمناسبة صدور هذا التقرير الذي قدم إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس ،أن التفاعل الايجابي لجلالته مع هذا التقرير من خلال بلاغ الديوان الملكي، يدل على أن صاحب الجلالة يولي اهتماما بالغا للقضايا الإفريقية وللأفارقة باعتبارهم "جزء من المغرب ولكون المغرب جزء منهم ".

وتابع في هذا الصدد ،أن تقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان يعد خطوة أولية يجب أن تليها خطوات أخرى لإشراك مختلف المؤسسات الوطنية في نقاش وطني واسع، بما في ذلك مجلس الجالية المغربية الذي ينص الظهير المؤسس له على أنه يتكلف بالهجرة سواء في المغرب أو بهجرة المغاربة في العالم .

وحرص بوصوف على التأكيد على أن المغرب تطور من بلد مصدر للهجرة الى بلد مستقبل للمهاجرين أيضا،مما يجعله وعلى غرار البلدان الاوربية بلد استقبال ،لكن مع فارق هو أن البلدان الاوربية كانت في أوج نموها الاقتصادي عند استقبالها للمهاجرين ،فيما المغرب "أصبح الآن بلد استقبال في عز الأزمة الاقتصادية العالمية بما حملته من تداعيات على المغرب والمجتمع المغربي".

وبخصوص ما أثارته بعض التقارير الدولية مؤخرا م مزاعم حول سوء معاملة الأفارقة المقيمين بالمغرب ،اعتبر السيد بوصوف أن هاته التقارير فيها الكثير من المبالغة ،"لأن المغرب والمغاربة كانوا عبر التاريخ حاضرين في إفريقيا ولا يمكن أن نتحدث بالتالي عن العنصرية اتجاه الأفارقة"، داعيا في ذات الوقت الى التعامل بصرامة والوقوف في وجه كل من يثبت أنه اعتدى على افريقي أو غير افريقي ،"دون أن يعني ذلك –يقول رئيس مجلس الجالية المغربية بالخارج – أن نحمل على كل الشعب المغربي ونتهمه بالعنصرية في تعامله مع الافارقة الاجانب المتواجدين فوق ترابه ".

وخلص الى أن التوصيات التي تضمنها التقرير الموضوعاتي الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الانسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب ،والتي تنص على الحق في الشغل والسكن وغيرها من الحقوق تظل إشكالا عاما تعاني منه الهجرة في مختلف بقاع العالم، مؤكدا أن المغرب كان وسيظل منفتحا على حدوده الافريقية بالنظر الى القيمة المضافة لهاته الهجرة بالنسبة للمغرب والمغاربة .

المنظمة المغربية لحقوق الإنسان تسجل بإيجابية تقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب

و.م.ع
09.09.2013

الرباط 09 شتنبر 2013 (و م ع) سجل رئيس المنظمة المغربية لحقوق الانسان، السيد محمد النشناش بإيجابية مضمون التقرير الموضوعاتي الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الانسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب.

وقال السيد النشناش، في اتصال هاتفي أجرته معه وكالة المغرب العربي للأنباء اليوم الاثنين بمناسبة صدور هذا التقرير الذي رفع إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس، إن المنظمة تشتغل منذ قديم على هذا الجانب، حيث لديها في ما يتعلق باللاجئين وطالبي اللجوء بالمغرب، اتفاقية شراكة مع المفوضية السامية للاجئين لتقديم النصيحة والدعم القانوني للاجئين وطالبي اللجوء بالمغرب.

وفي ما يتعلق بالمهاجرين، أبرز السيد النشناش أن المهاجرين الشرعيين لا يطرحون مبدئيا أي إشكالية من الناحية القانونية، بينما الاشكال يهم المهاجرين غير الشرعيين الذين "يتعرضون لكل أنواع الحرمان من الحقوق والحرمان من الحق في الاقامة بالمغرب والعمل والتغطية الصحية". وأضاف قائلا "يقلقنا عدد من الحملات الأمنية التي تكون ضد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين".

من جهة أخرى، لاحظ السيد النشناش أن الممارسات العنصرية اتجاه هؤلاء المهاجرين، ليست من عادات ولا من تاريخ المغاربة ، مشددا على ضرورة تفادي هذه السلوكات التي لا تنسجم مع ثقافة وتاريخ المجتمع المغربي.

ودعا إلى إيجاد حلول للوضعيات الصعبة للمهاجرين غير الشرعيين الذين "أصبحوا لمدة طويلة مقيمين بالمغرب ولهم أولاد محرومون من الحق في الولوج الى المدرسة والمستشفيات". وقال "نحن لا يمكن أن نطالب بإعطاء الاقامة لجميع المهاجرين غير الشرعيين لكن هناك حالات خاصة يجب إيجاد قوانين وإجراءات ومساطر لايجاد وضعية تخرجهم من وضع الهشاشة".

وذكر السيد النشناش بالانتماء والرصيد التاريخي والجغرافي للمغرب في إفريقيا والذي يتعين، بحسبه، أخذه بعين الاعتبار من أجل دراسة هذه الاشكالات المطروحة بكل جدية. وخلص إلى القول "هذا ما يقوم به الآن المجلس الوطني لحقوق الانسان مع باقي منظمات المجتمع المدني لإيجاد الحلول الانسانية لهذه الوضعية". تح/خ ع / ان

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يدعو إلى بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة

و.م.ع

09.09.2013

h1514

الرباط/ 09 شتنبر 2013 / ومع/ دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى العمل من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني.

وجاء في تقرير موضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، رفع إلى العلم السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله ، أن المجلس يدعو السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى أخذ الواقع والمستجدات التي يشهدها العالم بعين الاعتبار والعمل بشكل مشترك من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني، مبرزا أن المغرب يمكنه من خلال رفع هذا التحدي أن يشكل نموذجا يحتذى به من لدن العديد من بلدان الجنوب التي تواجه إشكاليات مماثلة.

واعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه السياسة يجب أن تنتظم على الأقل حول أربع مكونات يتعلق أولها بوضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، ويهم ثانيها الأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فيما يتعلق الثالث بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أما المكون الرابع فيهم الأجانب في وضعية نظامية.

فبخصوص وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، يدعو المجلس الحكومة المغربية إلى الاعتراف الفعلي بصفة لاجئ التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء، ووضع سياسة لإدماج هؤلاء اللاجئين وأفراد أسرهم في مجال السكن والصحة وتمدرس الأطفال والتكوين والشغل، وكذا تمكين الحاصلين على صفة لاجئ المتزوجين الذين يصلون بمفردهم للتراب الوطني من التقدم بشكل قانوني بطلب الاستفادة من التجمع العائلي.

كما يشدد المجلس على ضمان احترام مبدأ عدم الترحيل بوصفه حجر زاوية القانون المتعلق باللاجئين ، كما تنص على ذلك المادة 33 من اتفاقية جنيف لسنة 1951 ، وذلك عبر تمكين طالبي اللجوء المحتملين من إمكانية تقديم طلب اللجوء لدى وصولهم للتراب المغربي، ووضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني منظم للجوء، يرتكز من جهة على المبادئ الواردة في تصدير الدستور المغربي لسنة 2011 وينظم ، من جهة أخرى ، وضع اللاجئ بالمغرب وشروط ممارسة حق اللجوء المعترف به في الفصل 30 من الدستور، إضافة إلى العمل على تعزيز الشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومواكبة عملها لاسيما من خلال تيسير وصولها لطالبي اللجوء بمجموع التراب الوطني.

وفي هذا الصدد، أشاد المجلس الوطني لحقوق الإنسان بما أعربت عنه بعض الجهات المانحة الدولية من استعداد للمشاركة ماليا في الجهود اللازمة لإدماج اللاجئين بعد حصولهم على بطاقة الإقامة، داعيا كلا من الحكومة ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب والمجتمع المدني المغربي إلى بدء المشاورات من الآن من أجل بلورة سياسة لإدماج اللاجئين وتنفيذها، ومعربا عن استعداده للمساهمة في هذا العمل.

أما بالنسبة للمكون الثاني المتعلق بالأجانب الموجودين في وضعية إدارية غير قانونية، فإن المجلس يعتبر أن الوقت قد حان لكي تباشر الحكومة ، بشكل رسمي ، إعداد وتنفيذ عملية للتسوية الاستثنائية لوضعية بعض الفئات من المهاجرين في وضعية إدارية غير نظامية، وذلك ارتكازا على معايير تأخذ بعين الاعتبار مدة الإقامة بالمغرب، والحق في العيش في كنف العائلة، وشروط الاندماج في المجتمع المغربي، والاتفاقيات المتعلقة بالاستيطان المبرمة بين المملكة المغربية وبلدان صديقة.

كما يهيب المجلس بالمنظمات الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والبلدان الشريكة للمغرب خاصة الأوروبية والاتحاد الأوروبي العمل بشكل فعال على إنجاح هذه العملية من خلال تعبئة الموارد البشرية والمالية الضرورية من أجل إرساء سياسة فعلية لإدماج المهاجرين المستوفين لشروط تسوية الوضعية.

واعتبارا للإكراهات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها بلد مثل المغرب، يؤكد المجلس، فإن الانخراط القوي والطموح للتعاون الدولي أصبح أمرا لا محيد عنه في هذا الصدد، مبرزا أن هذا البعد يجب أن يمثل إحدى أوليات الشراكة من أجل حركية الأشخاص التي تم إبرامها مؤخرا.

واعتبارا لكون المغرب، على غرار باقي دول العالم، سيستمر في استقبال مجموعات المهاجرين في وضعية غير نظامية ودون مصادرة حق السلطات في مراقبة دخول الأجانب للبلد وإقامتهم به، يذكر المجلس بأن هؤلاء الأجانب مشمولون بمجموع الضمانات الدستورية المناهضة للتمييز وسوء المعاملة والمحاكمات غير العادلة، وكذا بالحقوق المخولة لهم المنصوص عليها في القانون الدولي خاصة الاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والملاحظة العامة رقم 2 للجنة المعنية بإعمال الاتفاقية التي تم اعتمادها مؤخرا.

وفي نفس الإطار، يدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان الحكومة المغربية إلى ضمان حق المهاجرين الموجودين في وضعية غير نظامية في حالة توقيفهم أو وضعهم رهن الاعتقال الاحتياطي أو تقديمهم للمحاكمة في الولوج الفعلي للعدالة (إمكانية الاستفادة من خدمات المحامين ومترجمين أكفاء والولوج للسلطات القنصلية ومساطر اللجوء والولوج للعلاج)،وتطوير برامج تكوين وتحسيس موجهة لموظفي الإدارات المكلفة بمسألة الهجرة (قوات الأمن، شرطة الحدود، موظفو السجون، القضاة، الأطر الصحية)، إضافة إلى إيلاء أهمية خاصة للتكفل المادي والقانوني بالقاصرين الأجانب غير المرفوقين والنساء المهاجرات مع الحرص بشكل خاص على ضمان المواكبة النفسية والصحية لضحايا العنف.

اليازمي لـ كيفاش: المغرب لم يعد فقط دولة لتصدير المهاجرين وهذا ما نقترحه

9 سبتمبر 2013 - 19:50

رشيد الشناني

أوصى مجلس حقوق الإنسان في تقرير موضوعاتي رفع إلى الملك محمد السادس، واطلع عليه، بالاهتمام بوضعية المهاجرين وطالبي اللجوء في المغرب وقال إدريس اليازمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن الأخير اشتغل، منذ أكثر من سنة، على إحدى الظواهر الأساسية، وهي أن المغرب، مثل عدة دول من الجنوب، تحول إلى دولة استقرار للمهاجرين وطالبي اللجوء السياسي.

واعتبر اليازمي، في تصريح لموقع "كيفاش"، أن هناك عدة تحولات تاريخية يعيشها المغرب في هذا الميدان، إذ لم يظل فقط دولة لتصدير المهاجرين، والنموذج تطور علاقاته التاريخية مع دول جنوب إفريقيا، وبالتالي، يرى اليازمي، أنه لا بد من تبني سياسة جديدة تجاه المهاجرين وطالبي اللجوء السياسي، خصوصا أن الدستور المغربي يضمن المساواة وحقوق المهاجرين.

وأضاف اليازمي أن المجلس يوصي أولا باتخاذ عدة قرارات لضمان المساواة بين الأجانب المقيمين بطريقة شرعية وباقي المواطنين على مستوى الجمعيات وإمكانية تحمل المسؤولية داخل النقابات، عكس القانون الحالي الذي يمنع الأجانب من تحمل هذه المسؤوليات.

وقال اليازمي إنه على المغرب أن يفكر في ضرورة منح اللجوء السياسي، حيث إنه لحد الآن مازالت المندوبية السامية للاجئين هي الجهة المخول إليها ذلك، وفي هذا الصدد وجب التفكير في أن تضمن الحكومة هذا الحق وتكون لها القدرة على إعطاء اللجوء السياسي والاهتمام بشؤون اللاجئين.

وأضاف: "هنالك إحدى القضايا المعقدة وهي قضية المقيمين بطريقة غير شرعية، هؤلاء لهم حقوقا مضمونة من طرف الدستور المغربي والتزامات المغرب الدولية في مجال حقوق الإنسان ومن ثم يُطرح التفكير في تسوية وضعية البعض منهم".

وأصدرالمجلس أيضا توصيات من أجل التطرق لهذه الإشكالية والدعوة إلى محاربة بعض النزعات العنصرية من قبيل دعوة الحكومة والمجتمع المدني إلى الاهتمام بهذه الإشكالية.

اليازمي أضاف أن حوالي 10 آلاف طالب يستقبلهم المغرب ويخصص لهم منحا سنويا ثم أن هناك أكثر من41 ألف فرنسي فضلا عن جاليات إسبانية وإيطالية وغيرها، ما يفرض بشكل ملح تغيير سياسته تجاه المهاجرين وطالبي اللجوء.

http://www.kifache.com/53420

عشرون ألف مهاجر غير شرعي يعيشون في المغرب

الملك محمد السادس يدعو إلى ضرورة التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، بطريقة إنسانية ووفق القانون الدولي.العرب [نُشر في 10/09/2013]السماح للمهاجرين الافارقة العمل في المدن المغربية

الرباط . دعا العاهل المغربي الملك محمد السادس إلى ضرورة "التعاطي مع إشكالية المهاجرين الوافدين على المغرب، بطريقة إنسانية وشاملة"، وذلك بعد اطلاعه على تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب.وأكد الملك محمد السادس على معالجة هذه الإشكالية مع ضرورة الـ"لتزام بمقتضيات القانون الدولي، ووفق مقاربة متجددة للتعاون متعدد الأطراف"، مؤكدا أن مشاكل المهاجرين الى المملكة "هي محط انشغالات مشروعة وأحيانا موضوع نقاش وجدال واسعين".

وذكر بلاغ للديوان الملكي الاثنين أن الملك محمد السادس، اطلع على التقرير حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، الذي رفعه إليه المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

واشار التقرير إلى أن المغرب كان دوما أرضا للهجرة استقبالا وعبورا. كما أبرز الرصيد العريق للملكة كأرض لاستقبال المهاجرين، بفعل العلاقات التاريخية التي تجمعها بالبلدان الإفريقية جنوب الصحراء.

وتتحدث الجمعيات العاملة في الميدان عن اكثر من 20 ألف مهاجر غير شرعي موجودين على الأراضي المغربية.

وتناول التقرير الإطار القانوني الوطني والدولي، الذي ينظم إقامة الأجانب بالمغرب، ولاسيما منه دستور المملكة، الذي يضمن مبدأ عدم التمييز، وحق اللجوء، والمساواة في الحقوق بين المواطنين المغاربة والأجانب.

وقدم التقرير أيضا توصيات بخصوص ملف المهاجرين الوافدين على المغرب على ضوء تحليل التحولات الجارية المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين.

وتقول وثيقة مشتركة نشرها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان ومكتب المنظمة الدولية للهجرات بالمغرب في يوليو 2013 صورة، حول واقع الهجرة، إن المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، سواء على المستوى المغربي أو الدولي، تشكل البعد الأساسي والوحيد الذي من شأنه أن يضمن حقوق المهاجرين الأساسية، بغض النظر عن وضعهم الإداري، والبعد ضروري لبلورة سياسات في مجال هجرة طويلة المدى تضمن الحقوق وتتيح إمكانية التعايش الديمقراطي والتبادل المثمر بين الثقافات والحضارات.

ويقول خبراء في شؤون الهجرة تجدر إنه لا يمكن فهم التغيرات التي يشهدها المغرب في مجال الهجرة واللجوء، إلا من خلال اعتبار تاريخ المملكة على امتداده من جهة والتحولات المسجلة على مدى العقود الأخيرة على المستوى الدولي في المجال من جهة ثانية.

ويضيف هؤلاء الخبراء إنه لا يمكن للمغرب، كبلد ينتمي إلى القارة الإفريقية، التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزاعات مسلحة، أن يظل بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار.

ويقول المغرب إنه يعاني من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوروبا لمراقبة حدودها الخارجية. وأدت هذه السياسة الصارمة إلى أن يصبح المغرب أرضا للجوء والاستقرار الدائم للمهاجرين.

وتستضيف المملكة عددا من المهاجرين النظاميين الذي يقصدون المغرب للعمل وعددا كبيرا نسبيا من الطلبة الأجانب ومهاجرين في وضعية غير نظامية، يبقون في المغرب لسنوات عديدة أحيانا من أجل العبور إلى أوروبا، بالإضافة إلى طالبي اللجوء واللاجئين.

وإضافة إلى هذه التدفقات، توجد مجموعات مستقرة منذ وقت طويل (مثل الجزائريين والسوريين ومهاجرين من جنسيات أوروبية مختلفة) بالإضافة إلى تسارع وثيرة التنقلات البشرية كما تشير إلى ذلك، على سبيل المثال، تنقلات النخب المهنية من ذوي المهارات العالية بين أوروبا والمغرب أو الإقامة المطولة للمتقاعدين الأوروبيين، خاصة الفرنسيون منهم.

وتؤكد وثيقة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن المغرب الذي أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، أصبح بشكل تدريجي ولا رجعة فيه، بلدا متعدد الأجناس.

وتضيف الوثيقة أن استمرار هجرة المغربيات والمغاربة، بشكل نظامي أو غير نظامي في اتجاه اوروبا، وبروز تواجد مهاجرين من دول بعيدة "الصين والفلبين و النيبال، كما كشفت عن ذلك بعض التوقيفات التي طالت البعض منهم" يشهد دون شك على دخول المغرب في خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية.

وترى الوثيقة أن هذا الواقع المعقد، الذي أفرز الكم الهائل من المهاجرين الى الأراضي المغربية، والذي يشكل في نفس الوقت تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة، والمتداولة إعلاميا بشكل واسع، لذلك المهاجر المنحدر من إفريقيا جنوب الصحراء الهائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذي يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.

وتشير الوثيقة المغربية إلى أن السلطات المغربية تتدخل للتعامل مع المهاجرين بتنظيم بعض الحملات ضدهم "حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية، دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد.

وتؤكد السلطات المغربية أن هذا الأمر يدخل ضمن "حقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية". كما تبرر تدخلها "بضرورة مواجهة العنف الصادر عن المجموعات التي تنظم تلك المحاولات".

ويقول المجلس الوطني لحقوق الإنسان إنه يعتبر، ودون المجادلة في مبدأ حق السلطات المغربية في مراقبة دخول الأجانب للبلد والإقامة به وواجبها المتعلق بمكافحة الاتجار في الأشخاص، أن السلطات المغربية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان..".

ويدعو المجلس الوطني لحقوق الإنسان السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والبلدان الشريكة للمغرب إلى أخذ الواقع والمستجدات التي يشهدها العالم بعين الاعتبار، والعمل بشكل مشترك من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية فعلية في مجال الهجرة، ضامنة لحماية الحقوق ومرتكزة على التعاون الدولي وقائمة على إدماج المجتمع المدني.

وبلغ عدد الذين تم ترحيلهم بشكل طوعي بتعاون بين الداخلية المغربية والشركاء، ومن بينهم المنظمة الدولية للهجرة، 14 ألف شخص حتى اليوم، حسب ما ذكرته مصادر مغربية.

http://www.alarab.co.uk/?id=3467

بوصوف: لنتعامل بصرامة مع كل من اعتدى على إفريقي أو غيره

الإثنين, 09 شتنبر 2013 19:10 الرباط ـ مغاربكم

عبد الله بوصوف، رئيس مجلس الجالية المغربية بالخارج

قال عبد الله بوصوف، رئيس مجلس الجالية المغربية بالخارج، إن التقرير الموضوعاتي الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، يدل على أن المغرب شق طريقه بشكل لا رجعة فيه في ما يخص إرساء دولة الحق والقانون، ويضعه من منطلق اهتمامه بالأجانب والأفارقة الذين يعيشون فوق ترابه في مصاف الدول الديمقراطية المتطورة.

واعتبر بوصوف في تصريح بثته وكالة الأنباء المغربية للأنباء اليوم الاثنين، بمناسبة صدور هذا التقرير،أن التفاعل الايجابي للملك محمد السادس مع هذا التقرير من خلال بيان الديوان الملكي، يدل على أن العاهل المغربي يولي اهتماما بالغا للقضايا الإفريقية والأفارقة باعتبارهم "جزء من المغرب ولكون المغرب جزء منهم ".

وتابع في هذا الصدد، أن تقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان يعد خطوة أولية يجب أن تليها خطوات أخرى لإشراك مختلف المؤسسات الوطنية في نقاش وطني واسع، بما في ذلك مجلس الجالية المغربية الذي ينص الظهير المؤسس له على أنه يتكلف بالهجرة سواء في المغرب أو بهجرة المغاربة في العالم .

وحرص بوصوف على التأكيد على أن المغرب تطور من بلد مصدر للهجرة الى بلد مستقبل للمهاجرين أيضا،مما يجعله وعلى غرار البلدان الاوربية بلد استقبال،لكن مع فارق هو أن البلدان الأوربية كانت في أوج نموها الاقتصادي عند استقبالها للمهاجرين،فيما المغرب "أصبح الآن بلد استقبال في عز الأزمة الاقتصادية العالمية بما حملته من تداعيات على المغرب والمجتمع المغربي".

وبخصوص ما أثارته بعض التقارير الدولية مؤخرا حول سوء معاملة الأفارقة المقيمين بالمغرب،اعتبر بوصوف أن هاته التقارير فيها الكثير من المبالغة،"لأن المغرب والمغاربة كانوا عبر التاريخ حاضرين في إفريقيا ولا يمكن أن نتحدث بالتالي عن العنصرية اتجاه الأفارقة"، داعيا في ذات الوقت الى التعامل بصرامة والوقوف في وجه كل من يثبت أنه اعتدى على إفريقي أو غير إفريقي،"دون أن يعني ذلك – يقول رئيس مجلس الجالية المغربية بالخارج – أن نحمل على كل الشعب المغربي ونتهمه بالعنصرية في تعامله مع الأفارقة الأجانب المتواجدين فوق ترابه ".

الندوة الجهوية الخامسة لفائدة النساء المنتخبات والأطر العليا النسائية بجهة سوس ماسة درعة

9 شتنبر 2013اترك تعليقاياك لا باس إعلام, ثقافة, نبض المجتمع

تارودانت من عبد الله البيداح :

أعطيت صباح اليوم الإثنين 9 شتنبر 2013 بقاعة الندوات التابعة لعمالة إقليم تارودانت إنطلاقة فعاليات الندوة الجهوية الخامسة حول إنعاش القيادة النسائية على مستوى الجماعات الترابية المغربية الذي تشرف على تنظيمها المديرية العامة للجماعات المحلية بوزارة الداخلية بشراكة مع ولاية جهة سوس ماسة درعة وعمالة إقليم تارودانت وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة بإفريقيا وشبكة النساء المنتخبات المحليات بإفريقيا والتعاون الدولي الألماني والحركة من أجل ديموقراطية المناصفة

الندوة هاته ، تحضرها ما يناهز 300 مشاركة من المستشارات الجماعيات والأطر العليا النسائية بالجماعات الترابية التابعة لجهة سوس ماسة درعة، ويشكل اللقاء هذا فرصة من أجل تقاسم التجارب والتبادل حول رهانات وفرص وتحديات القيادة النسائية المتعددة التحولات وتشجيع إمكانيات التشبيك,

اليوم الأول من هذا المؤتمر الجهوي الذي ستدوم أشغاله على مدى ثلاث أيام أفتتح بكلمة عامل إقليم تارودانت السيد فؤاد محمدي، وممثل والي جهة سوس ماسة درعة حميد الشنوري أشار فيها إلى أن تعزيز القيادة النسائية بالجماعات الترابية خيار المواكبة ديناميكية الإصلاحات الكبرى التي أطلقها جلالة الملك محمد السادس وتنزيل لمضامين الدستور واستراق لرؤية حديثة لبناء دولة عصرية قوامها واحترام الحريات والعدالة الإجتماعية من خلال التعبئة والإنخراط الفعلي للمرأة التي أضحت في المغرب شريكا استراتيجيا للرجل في جميع الميادين الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والبيئية

بدورها أشارت السيدة نجاة زروق العامل في وزارة الداخلية مديرة تكوين الأطر الإدارية والتقنية بوزارة الداخلية خلال مداخلتها بأن اعتماد مقاربة النوع في ميزانية الدولة واتخاذ تدابير لتعزيز مكانة المرأة في البرلمان والجماعات الترابية توجت بمنح المغرب جائزة هيئة الأمم المتحدة لسنة 2013 في مجال إدماج مقاربة النوع عبر التكوين ودعم قدرات الجماعات الترابية

ورشيدة الطاهري نائبة برلمانية والسيدة فتيحة السداس مديرة شركة عضوة في المكتب السياسي للإتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية والسيدة مينة بوهدود نائبة برلمانية ورئيسة جماعة الكفيفات السيدة مريم البلغيتي رئيسة جماعة أولاد عيسى هي فاعلة جمعويةوالسيدة زينب قيوح نائبة برلمانية عضوة بالمجلس الجماعي أولاد تايمة وفاعلة جمعوية والسيدة خديجة الرباح منسقة الحركة من أجل ديموقراطية المناصفة وعضوة مؤسسة في الجمعية الديموقراطية لنساء المغرب والإتحاد الوطني لميزانية النوع الإجتماعية مستشارة دولية في سياسة التنمية الترابية والقيادة والمشاركة السياسية والسيدة سعاد شنتوف عضوة في المجلس الوطني لحقوق الإنسان اللجنة الجهوية لفاس مكناس ومكلفة بمهمة تعزيز ثقافة حقوق الإنسان 2011 والسيدة ثريا العومري مستشارة في النوع والقيادة رئيسة جمعية ازدهار المرأة وعضوة في الأمانة العامة للحركة من أجل ديموقراطية المناصفةوالسيدة حياة هبالي رئيسة جمعية حركة البديل المواطن وعضوة في الأمانة العامة للحركة من أجل ديموقراطية المناصفة ومنسقة وطنية للإتحاد الوطني لميزانية النوع الإجتماعية

فعاليات سياسية وحقوقية وإعلامية بوجدة تثمن الإهتمام الملكي بوضعية اللاجئين والمهاجرين

في إتصال مع موقع وجدة فيزيون ثمنت فعاليات سياسية وحقوقية وإعلامية الإهتمام الملكي بوضعية اللاجئين والمهاجرين بالمغرب، وذلك على ضوء التقرير الموضوعاتي الذي أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان والذي كان موضوع بلاغ صادر عن الديوان الملكي يوم الإثنين 9 شتنبر الجاري .

وقالت في هذا الإطار النائبة البرلمانية عن حزب الأصالة والمعاصرة ونائبة رئيس لجنة العدل والتشريع بمجلس النواب الأستاذة سليمة فرجي " أن الدستور المغربي كرس حقوق المهاجرين واللاجئين كما أن المغرب صادق على الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان لا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية، واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والإتفاقية الدولية لحماية العمال والمهاجرين وأفراد أسرهم، وآخر المبادرات التي قام بها المغرب هي توقيعه بشراكة مع الإتحاد الأوروبي في يونيو 2013 على إعلان مشترك يضع أسسا لهذه الشراكة بخصوص حقوق المهاجرين واللاجئين، علما أنه بين لاجئ وطالب لجوء يبقى مفهوم اللاجئ ملتبسا، فرغم إمتلاك الوثيقة قد يتعرض اللاجئون الأفارقة للمطاردة. وموازاة مع ماجاء في بلاغ الديوان الملكي فإن المغرب يعد أرضا للهجرة بإمتياز وأرض إستقبال وتوافد رغم أن الوعي الجماعي لم يستوعب هذا المعطى وأن المغرب يعاني من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوربا لحماية حدودها الخارجية حيث أصبح المغرب أرضا للجوء والإستقرار الدائم للمهاجرين .

الحكومة والبرلمان المغربيين مطالبان بالتفاعل السريع مع مشاريع قوانين الهجرة، فبلاغ الديوان الملكي قام بعملية تشخيص دقيق حيث أكد على المقاربة الإنسانية في التعاطي مع هذه الظاهرة و بكون المغرب أرض للهجرة بإمتياز كما أنه رسم خارطة طريق قصد التفاعل السريع مع مضامينه . هذا علما أن عدد اللاجئين بالمغرب يتعدى 800 لاجئ يتوفرون على بطاقة لاجئ حسب الإحصائيات الرسمية للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين في حين يصنف أزيد من 600 آخر في خانة طالب لجوء والذين توجد طلباتهم قيد التحقيق والبحث، ومن بين الأشخاص المعترف بهم هناك أزيد من 185 طفل يمثلون 25 بالمائة من مجموع اللاجئين، وأكثر من 134 إمرأة يمثلون نسبة 18 بالمائة، فيما يقدر عدد المقيمين بصفة غير قانونية ب 10000 شخص ".

من جانبه أكد السيد مصطفى قشنني الكاتب العام للفرع الجهوي للنقابة الوطنية للصحافة المغربية بوجدة على أن " البلاغ الصادر عن الديوان الملكي فيما يتعلق بوضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب إستنادا إلى التقرير الموضوعاتي المنجز من قبل المجلس الوطني لحقوق الإنسان يؤكد حرص أعلى سلطة في البلاد على إيلاء هذا الملف ما يستحقه من عناية خاصة بعد اللغط الكثير الذي أثاره من طرف خصوم الوطن في الداخل والخارج .. إلى درجة أن جهات وهيآت أصبح شغلها الشاغل التجاوزات المقترفة من لدن السلطات المغربية ضد فئة المهاجرين جنوب الصحراء دون أن تتفتق عبقرية هذه الهيآت وتتحرى الصدق فيما تدعيه من خلال النزول إلى أرض الواقع لملامسة أن هذه الفئة أصبحت الآن جزءا من المجتمع المغربي وأكثر من ذلك أصبحت بعض الأسر المغربية تفضل التضامن و الإحسان والمؤازرة لهذه الفئة على حساب فئات هشة من مواطنيها، بالرغم مما تقترفه عناصر هذه الفئة من جرائم نصب واحتيال واغتصاب ولصوصية قل نظيرها .

إن الإهتمام الملكي بهذا الملف جاء في وقته ولحظته التاريخية خصوصا بعد ماراكمه المغرب من فلسفة حقوقية من خلال الدستور الجديد وكذلك الوضع الحقوقي المتميز للمغرب في المحافل الدولية، دون أن ننسى أن هذا الإجراء يأتي في إطار حرص جلالة الملك على علاقات دولية متميزة ومتكافئة مع دول إفريقية جنوب الصحراء التي جسد معها جلالته علاقات تنموية واقتصادية واجتماعية وانسانية واستراتيجية قل نظيرها .. إذن إنشغال الملك بهذا الملف جاء ليضع حد لتلك الفلول التي أصبحت تسترزق من هذا الملف وتتخذه ذريعة لإبتزاز الوطن وتصفية حساباتها السياسية الماكرة ليس إلا "

الدكتور حسين الإدريسي أستاذ التعليم العالي عضو المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وفاعل جمعوي أكد على " أن الإصلاحات السياسية التي عرفتها المملكة المغربية على عهد جلالة الملك محمد السادس، والتي يعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان مكونا مركزيا من مكوناتها ضمن مشروع العدالة الإنتقالية وجبر الضرر في المسلسل الإصلاحي المستمر، وهو المجلس الذي حظي بثقة الرأي العام الوطني والمنظمات الحقوقية العالمية الدولية. ويعتبر ملف المهاجرين السريين الأفارقة جزءا مهما من إنشغالاتها، وعلى الرغم من كل الإكراهات التي يعاني منها المغرب والواجبات التي ينخرط فيها فإنه لا

يقصر من مجهوداته وتضحياته إتجاه المهاجرين الأفارقة، لكننا نتفاجأ بين الحين والآخر ببيانات كيدية تعمل على إصطياد وإختلاق مشاكل وهمية تعمل على تصريفها تحت عنوان " خرق حقوقي " للمهاجرين الأفارقة وهو ما تفنده مضامين بلاغ الديوان الملكي الصادر يوم الإثنين 8 شتنبر 2013، والذي عبرت عنه هذه المضامين بشكل موضوعي وصريح وذلك بتأكيدها على التراث المهجري الإيجابي الذي عرفته بلاد المغرب على طول التاريخ باعتبارها أرض عبور، ذلك أن هذا الأمر ليس على المغرب بجديد، كما شددت هذه المضامين على إحترام الضوابط القانونية المنظمة لهذه العملية ولغيرها من كل المعاملات الإنسانية بلا تمييز في إطار إحترام كامل لحقوق الإنسان، وهو ما لا يسعنا إلا تأكيده وتزكيته من منطلق أنه يترجم الواقع والوقائع المتعلقة بالملف المقصود في مضامين البلاغ، وهو ما نلمسه في حياتنا اليومية واحتكاكاتنا المباشرة بهذه الظاهرة من منطلق موقعها الجغرافي الحدودي ومن منطلق إشتغالنا المدني على ملف المهاجرين، الأمر الذي يمكننا من الإطلاع المباشر واليومي على الوضعية، وهي الصورة التي عبر عنها بلاغ الديوان الملكي بموضوعية وشجاعة وإنصاف "

http://www.oujdavision.com/?p=16664

اليزمي يقدّم للملك تقريرا يدين السلطات بانتهاك حقوق المهاجرين

الإثْنَيْن 9 سبتمبر 2013

رفع رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، تقريرا جديدا يهمّ وضعية المهاجرين الأجانب في المغرب.

التقرير حمل خلاصات صادمة، ظلّت حتى إلى حين تتردّد على لسان فاعلين حقوقيين وهيئات مدنية، حيث أدان المجلس السلطات العمومية بانتهاك حقوق المهاجرين الأجانب، الذين يتم توقيفهم من طرف السلطات العمومية.

وقال التقرير إن تشديد مراقبة الحدود المغربية بفعل تزايد تدفّق المهاجرين الأجانب، خاصة منهم الأفارقة، رافقتها حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، تلتها عمليات ترحيل صوب الحدود الجزائرية أو الموريتانية.

بلاغ صادر عن الديوان الملكي، قال إن الملك محمد السادس أخذ علما "بالتوصيات الوجيهة للمجلس". توصيات تقول أنه على السلطات العمومية الإعتراف الفعلي بصفة لاجئ، التي تمنحها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من خلال منح الحاصلين على هذه الصفة بطاقة الإقامة، وذلك في انتظار وضع إطار قانوني ومؤسساتي وطني ينظم اللجوء.

http://www.alyaoum24.com/akhbar/1193/-اليزمي-يقدّم-للملك-تقريرا-يدين-السلطات-بانتهاك-حقوق-المهاجرين

Aujourd'hui Le Maroc

Protection des travailleurs migrants 14/3005

Le Maroc dévoile son rapport à Genève

Le Maroc présente aujourd'hui et demain son rapport sur la protection des travailleurs migrants devant le Comité de l'ONU pour la protection des droits de cette catégorie à Genève. La délégation marocaine est conduite par le ministre de l'emploi et de la formation professionnelle, Abdelouahed Souhail, et le délégué interministériel aux droits de l'Homme, Mahjoub El Haiba. La présentation de ce rapport s'inscrit dans le cadre de son interaction avec le système des Nations Unies des droits de l'Homme, et notamment les organes de traités. Cette rencontre est l'occasion pour la délégation marocaine de présenter les efforts déployés par le Royaume en matière de gestion des migrations et de promotion et protection des droits humains des travailleurs migrants et des membres de leurs familles, aussi bien étrangers résidant au Maroc, que marocains résidant à l'étranger. Rappelons que la délégation interministérielle aux droits de l'Homme avait organisé le 5 juillet, en collaboration avec le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et l'Organisation internationale pour les migrations (OIM), un séminaire régional sur «La gouvernance des migrations et droits de l'Homme».

Aujourd'hui Le Maroc

SM le Roi prend connaissance du rapport thématique du CNDH relatif à la situation des migrants au Maroc

2/3005

SM le Roi Mohammed VI a pris connaissance du rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute appréciation de Sa Majesté le Roi par le Conseil national des droits de l'Homme, en vertu de l'article 24 du dahir portant création de ce Conseil et conformément à ses prérogatives, telles que définies dans les articles 13 à 17, indique lundi un communiqué du Cabinet royal. «*Tout en rappelant que le Royaume du Maroc a toujours été un pays d'émigration et une terre d'immigration, le rapport du CNDH souligne la longue tradition d'immigration et d'accueil du Maroc, dues notamment à ses relations séculaires avec l'Afrique sub-saharienne, explique le cadre juridique national et international qui régit les étrangers au Maroc et en particulier la Constitution qui garantit le principe de non discrimination, le droit d'asile et l'égalité de droits entre nationaux et étrangers et présente enfin des recommandations, après avoir analysé les mutations en cours relatives aux migrants et aux réfugiés*», ajoute le communiqué. «*Le Souverain a pris note des recommandations pertinentes du CNDH et a réitéré sa conviction que la problématique migratoire, objet de préoccupations légitimes et parfois sujet de polémiques, doit être approchée de manière globale et humaniste, conformément au droit international et dans le cadre d'une coopération multilatérale rénovée*», conclut le communiqué du Cabinet royal.

Migration

Le CNDH préconise une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale

3/11772

Le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) a préconisé, en matière de migration, la mise en œuvre d'une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale et associant la société civile.

Driss El Yazami, président du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH)

Dans un rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute appréciation de SM le Roi Mohammed VI, le CNDH appelle les pouvoirs publics, l'ensemble des acteurs sociaux et les pays partenaires du Maroc à prendre acte des nouvelles réalités ayant trait à cette question et à agir en commun pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique publique.

Le CNDH recommande, à cet effet, que cette politique intègre quatre grandes composantes concernant la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, les étrangers en situation administrative irrégulière, la lutte contre la traite des personnes et les étrangers en situation régulière.

S'agissant de la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, le Conseil invite le gouvernement marocain à reconnaître effectivement, en attendant la mise en place d'un dispositif législatif et institutionnel national de l'asile, le statut de réfugié délivré par le HCR, en délivrant aux réfugiés statutaires un titre de séjour.

Il lui recommande aussi de mettre en place une politique d'insertion desdits réfugiés et de leurs familles, en matière de logement, de santé, de scolarisation des enfants, de formation et d'emploi et de permettre aux réfugié-e-s statutaires marié-e-s, mais parvenus seul-e-s sur le territoire national, de procéder légalement au regroupement familial.

Le CNDH demande également au gouvernement de garantir le respect du principe de non-refoulement en tant que pierre angulaire du droit des réfugiés, en permettant notamment aux demandeurs d'asile potentiels de formuler, à leur arrivée sur le territoire marocain, une demande d'asile et de mettre en place un dispositif juridique et institutionnel national de l'asile, qui se fonde d'une part sur les principes énoncés dans le préambule de la constitution marocaine de 2011, et qui organise d'autre part le statut du réfugié au Maroc et les conditions de l'exercice du droit d'asile reconnu dans l'article 30 de la constitution.

Dans l attente de la mise en place dudit dispositif, le gouvernement, suggère le CNDH, est invité à renforcer le partenariat avec le HCR et accompagner son action en lui facilitant notamment l'accès aux demandeurs d'asile sur l'ensemble du territoire national. Le CNDH appelle le gouvernement, le bureau du HCR au Maroc et la société civile marocaine à commencer, dès à présent, des discussions pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique d'insertion, tout en exprimant sa disponibilité à y concourir.

Concernant les étrangers en situation administrative irrégulière, le CNDH estime qu'il est temps que le gouvernement considère officiellement l'élaboration et la mise en place d'une opération de régularisation exceptionnelle de certaines catégories de migrant-e-s en situation administrative irrégulière, selon des critères qui tiennent en compte la durée de séjour au Maroc, le droit de vivre en famille, les conditions d'insertion dans la société marocaine, les accords d'établissement conclus par le Royaume avec des pays amis.

Il exhorte les organisations internationales du système des Nations unies, les pays partenaires du Maroc, notamment européens, et l'Union européenne à agir activement pour la réussite d'une telle opération, en mobilisant les ressources humaines et financières nécessaires pour la mise en place d'une véritable politique d'insertion des migrant-e-s régularisables. Considérant les contraintes économiques et sociales qui pèsent sur un pays comme le Maroc, une coopération internationale ambitieuse est à cet égard vitale, insiste le Conseil, estimant que cette dimension devrait figurer comme une des priorités du partenariat pour la mobilité, récemment conclu.

Considérant le fait que le Maroc, comme l'ensemble des pays du monde, continuera à accueillir durablement des groupes de migrant-e-s en situation irrégulière, et sans contester le droit des autorités à contrôler l'entrée et le séjour des étrangers, le CNDH rappelle fermement que les dits étrangers sont protégés par l'ensemble des garanties constitutionnelles, notamment contre la discrimination, les mauvais traitements, les procès inéquitables, et sont titulaires de droits affirmés par le droit international dont la Convention et l'Observation générale N 2 du Comité, récemment adoptée.

Dans ce cadre, le CNDH invite le gouvernement à garantir aux migrants irréguliers en cas d'arrestation, de mise en détention provisoire ou de jugement l'accès effectif à la justice (accès à des avocats et des interprètes compétents, accès aux autorités consulaires, accès aux procédures d'asile, accès aux soins, etc.), à développer des programmes de formation et de sensibilisation destinés aux personnels des administrations chargées de la question de la migration (forces de l'ordre, police des frontières, personnel des prisons, juges, personnel soignant).

Il lui suggère aussi d'accorder une attention particulière à la prise en charge matérielle et juridique des mineurs étrangers non accompagnés et des femmes migrantes, en veillant notamment à l'accompagnement psychologique et médical des victimes des violences, à bannir toute forme de violence exercée contre les migrants en situation irrégulière lors des opérations d'interpellation, à prendre des mesures pour dissuader les employeurs qui exploitent les migrants en situation irrégulière, et à garantir à ces derniers les possibilités d'accéder à l'inspection du travail sans crainte et à faciliter l'enregistrement des nouvelles naissances et l'octroi des certificats de décès.

Tout en saluant l'action de la société civile impliquée dans la défense des droits des migrant-e-s et des demandeurs d'asile, le CNDH estime que son implication active et concertée est essentielle dans ce domaine et appelle à la mise en place d'une plateforme permanente de concertation entre les pouvoirs publics et la société civile nationale et internationale, permettant l'échange d'information, la mobilisation de l'aide humanitaire et de l'expertise juridique nécessaires, la diffusion des bonnes pratiques, les retours volontaires aidés. Pour ce qui est de la lutte contre la traite des personnes, le CNDH invite le gouvernement à introduire dans le code pénal des dispositions réprimant le recrutement, le transport, le transfert, l'hébergement ou l'accueil de personnes, par la menace du recours ou le recours à la force ou d'autres formes de contrainte, par enlèvement, fraude, tromperie, abus d'autorité ou d'une situation de vulnérabilité, ou par l'offre ou l'acceptation de paiements ou d'avantages pour obtenir le consentement d'une personne ayant autorité sur une autre aux fins d'exploitation.

Dans le même sens, le CNDH propose que la définition de l'exploitation comprenne au minimum, l'exploitation de la prostitution d'autrui ou d'autres formes d'exploitation sexuelle, le travail ou les services forcés, l'esclavage ou les pratiques analogues à l'esclavage, la servitude ou le prélèvement d'organes.

En outre, le Conseil recommande d'introduire dans le Code pénal des dispositions protégeant particulièrement les mineurs, en considérant la commission d'une infraction de traite des personnes à leur égard comme une circonstance aggravante.

Afin d'assurer une protection effective des victimes présumées de la traite des personnes, le CNDH propose d'amender l'article 82-7 du Code de procédure pénale afin d'assurer la protection des victimes, des témoins, des experts et des dénonciateurs en ce qui concerne les infractions de traite des personnes.

Afin de faciliter la mise en œuvre des recommandations précitées, le CNDH propose au gouvernement de s'inspirer des dispositions de la loi type contre la traite des personnes élaborée par l'Office des Nations unies contre la drogue et le crime (UNODC) en 2009.

Pour accompagner les réformes législatives proposées, le CNDH recommande au gouvernement de lancer une enquête nationale sur le phénomène de la traite des personnes, d'élaborer, d'une manière concertée, un plan national de lutte contre la traite des personnes, de mettre en place un programme spécifique de formation en vue de renforcer les capacités des responsables de l'application des lois en matière de lutte contre la traite des personnes, de renforcer la coopération entre les différents services

cation des Conventions N 97 et 143 de l'OIT sur les travailleurs migrants, vu leur impact structurant sur l'ensemble des territoires, Sûreté nationale, Gendarmerie Royale, Justice), ainsi que le partenariat avec les associations œuvrant dans le domaine de lutte contre la traite des personnes et la protection des victimes.

Le CNDH invite le gouvernement, en ce qui concerne les étrangers en situation régulière, à procéder à la révision des articles 24, 25 et 26 du Dahir n 1-58-376 du 3 joumada I 1378 (15 novembre 1958) réglementant le droit d'association tel qu'il a été modifié et complété par les lois n 75-00 et 07-09 dans un sens alignant le statut juridique des associations étrangères sur celui des associations nationales.

Il préconise également la révision des articles 3 et 4 de la loi n 9-97 formant code électoral telle qu'il a été modifiée et complétée par les lois 23-06 et 36-08 et afin d'accorder aux ressortissants étrangers résidant au Maroc la possibilité de participer aux élections locales en vertu de la loi, de l'application des conventions internationales ou de pratiques recommandées par l'ONU.

Pour réussir, le CNDH estime que cette nouvelle politique publique, pressante et en rupture avec la situation et les pratiques actuelles, exige une implication active de l'ensemble des acteurs sociaux et des partenaires internationaux du Maroc. A cet effet, il formule plusieurs recommandations en direction du Parlement, des médias, des entreprises et de l'action syndicale.

Le CNDH souligne en conclusion qu'en relevant un tel défi, le Maroc pourrait constituer pour de nombreux pays du Sud, confrontés à des problèmes similaires, un exemple bénéfique.

SM le Roi prend connaissance du rapport thématique du CNDH relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc

«La question doit être approchée de manière globale et humaniste»

Sa Majesté le Roi Mohammed VI a pris connaissance du rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute Appréciation de Sa Majesté par le Conseil National des Droits de l'Homme, en vertu de l'article 24 du Dahir portant création de ce Conseil et conformément à ses prérogatives, telles que définies dans les articles 13 à 17, indique lundi un communiqué du Cabinet Royal.

«Tout en rappelant que le Royaume du Maroc a toujours été un pays d'émigration et une terre d'immigration, le rapport du CNDH souligne la longue tradition d'immigration et d'accueil du Maroc, dues notamment à ses relations séculaires avec l'Afrique sub-saharienne, explique le cadre juridique national et international qui régit les étrangers au Maroc et en particulier la Constitution qui garantit le principe de non discrimination, le droit d'asile et l'égalité de droits entre nationaux et étrangers et présente enfin des recommandations, après avoir analysé les mutations en cours relatives aux migrants et aux réfugiés», ajoute le communiqué.

«Le Souverain a pris note des recommandations pertinentes du CNDH et a réitéré sa conviction que la problématique migratoire, objet de préoccupations légitimes et parfois sujet de polémiques, doit être approchée de manière globale et humaniste, conformément au droit international et dans le cadre d'une coopération multilatérale rénovée», conclut le communiqué du Cabinet Royal. 1/11772

Migrants et réfugiés au Maroc

SM le Roi prend connaissance du rapport du CNDH

6973/3

Sa Majesté le Roi Mohammed VI a pris connaissance du rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à l'appréciation de Sa Majesté par le Conseil national des droits de l'Homme, en vertu de l'article 24 du Dahir portant création de ce Conseil et conformément à ses prérogatives, telles que définies dans les articles 13 à 17, indique lundi un communiqué du Cabinet Royal.

"Tout en rappelant que le Royaume du Maroc a toujours été un pays d'émigration et une terre d'immigration, le rapport du CNDH souligne la longue tradition d'immigration et d'accueil du Maroc, due notamment à ses relations séculaires avec l'Afrique subsaharienne, explique le cadre juridique national et international qui régit les étrangers au Maroc et en particulier la Constitution qui garantit le principe de non discrimination, le droit d'asile et l'égalité de droits entre nationaux et étrangers et présente enfin des recommandations, après avoir analysé les mutations en cours relatives aux migrants et aux réfugiés", ajoute le communiqué.

"Le Souverain a pris note des recommandations pertinentes du CNDH et a réitéré sa conviction que la problématique migratoire, objet de préoccupations légitimes et parfois sujet de polémiques, doit être approchée de manière globale et humaniste, conformément au droit international et dans le cadre d'une coopération multilatérale rénovée", conclut le communiqué du Cabinet Royal.

Nous publions le texte intégral du rapport du CNDH dans nos éditions de demain.

der légalement au regroupement familial. Et mettre fi au refoulement quasi systématique en permettant aux demandeurs potentiels de formuler, dès leur arrivée au Maroc, une demande d'asile. 4109/30

• …Des recommandations pour le gouvernement

Le CNDH recommande au gouvernement de mettre aussi en place une politique d'insertion pour les réfugiés et leurs familles en matière de logement, de santé, de scolarisation, de formation et d'emploi… Plus encore, permettre aux réfugiés statutaires mariés, mais parvenus seuls sur le territoire marocain, de procé-

• Le rapport très attendu du CNDH 4109130

Le Conseil national des droits de l'Homme a présenté le 9 septembre au Souverain un rapport exclusivement dédié à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc. Notre pays compte quelque 20.000 migrants clandestins, selon plusieurs ONG. Le rapport recommande une politique basée sur 4 axes: la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, les étrangers en situation administrative irrégulière, la lutte contre la traite des personnes et les étrangers en situation régulière.

CNDH / Migration

Pour une politique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale

17140/1-4

Le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) a préconisé, en matière de migration, la mise en œuvre d'une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale et associant la société civile.

Dans un rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute appréciation de SM le Roi Mohammed VI, le CNDH appelle les pouvoirs publics, l'ensemble des acteurs sociaux et les pays partenaires du Maroc à prendre acte des nouvelles réalités ayant trait à cette question et à agir en commun pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique publique.

Le CNDH recommande, à cet effet, que cette politique intègre quatre grandes composantes concernant la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, les étrangers en situation administrative irrégulière, la lutte contre la traite des personnes et les étrangers en situation régulière.

S'agissant de la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, le Conseil invite le gouvernement marocain à reconnaître effectivement, en attendant la mise en place d'un dispositif législatif et institutionnel national de l'asile, le statut de réfugié délivré par le HCR, en délivrant aux réfugiés statutaires un titre de séjour.

Il lui recommande aussi de mettre en place une politique d'insertion desdits réfugiés et de leurs familles, en matière de logement, de santé, de scolarisation des enfants, de formation et d'emploi et de permettre aux réfugié-e-s statutaires marié-e-s, mais parvenus seul-e-s sur le territoire national, de procéder légalement au regroupement familial.

Le CNDH demande également au gouvernement de garantir le respect du principe de non-refoulement en tant que pierre angulaire du droit des réfugiés, en permettant notamment aux demandeurs d'asile potentiels de formuler, à leur arrivée sur le territoire marocain, une demande d'asile et de mettre en place un dispositif juridique et institutionnel national de l'asile, qui se fonde d'une part sur les principes énoncés dans le préambule de la constitution marocaine de 2011, et qui organise d'autre part le statut du réfugié au Maroc et les conditions de l'exercice du droit d'asile reconnu dans l'article 30 de la constitution.

Dans l'attente de la mise en place dudit dispositif, le gouvernement, suggère le CNDH, est invité à renforcer le partenariat avec le HCR et accompagner son

Suite en page 4

CNDH / Migration 17140/1-4

Pour une politique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale

Suite de la première page

action en lui facilitant notamment l'accès aux demandeurs d'asile sur l'ensemble du territoire national.

Le CNDH appelle le gouvernement, le bureau du HCR au Maroc et la société civile marocaine à commencer, dès à présent, des discussions pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique d'insertion, tout en exprimant sa disponibilité à y concourir.

Concernant les étrangers en situation administrative irrégulière, le CNDH estime qu'il est temps que le gouvernement considère officiellement l'élaboration et la mise en place d'une opération de régularisation exceptionnelle de certaines catégories de migrant-e-s en situation administrative irrégulière, selon des critères qui tiennent en compte la durée de séjour au Maroc, le droit de vivre en famille, les condition d'insertion dans la société marocaine, les accords d'établissement conclus par le Royaume avec des pays amis.

Il exhorte les organisations internationales du système des Nations unies, les pays partenaires du Maroc, notamment européens, et l'Union européenne à agir activement pour la réussite d'une telle opération, en mobilisant les ressources humaines et financières nécessaires pour la mise en place d'une véritable politique d'insertion des migrant-e-s régularisables. Considérant les contraintes économiques et sociales qui pèsent sur un pays comme le Maroc, une coopération internationale ambitieuse est à cet égard vitale, insiste le Conseil, estimant que cette dimension devrait figurer comme une des priorités du partenariat pour la mobilité, récemment conclu.

Considérant le fait que le Maroc, comme l'ensemble des pays du monde, continuera à accueillir durablement des groupes de migrant-e-s en situation irrégulière, et sans contester le droit des autorités à contrôler l'entrée et le séjour des étrangers, le CNDH rappelle fermement que les dits étrangers sont protégés par l'ensemble des garanties constitutionnelles, notamment contre la discrimination, les mauvais traitements, les procès inéquitables, et sont titulaires de droits affirmés par le droit international dont la Convention et l'Observation générale N 2 du Comité, récemment adoptée.

Dans ce cadre, le CNDH invite le gouvernement à garantir aux migrants irréguliers en cas d'arrestation, de mise en détention provisoire ou de jugement l'accès effectif à la justice (accès à des avocats et des interprètes compétents, accès aux autorités consulaires, accès aux procédures d'asile, accès aux soins, etc.), à développer des programmes de formation et de sensibilisation destinés aux personnels des administrations chargées de la question de la migration (forces de l'ordre, police des frontières, personnel des prisons, juges, personnel soignant).

Il lui suggère aussi d'accorder une attention particulière à la prise en charge matérielle et juridique des mineurs étrangers non accompagnés et des femmes migrantes, en veillant notamment à l'accompagnement psychologique et médical des victimes des violences, à bannir toute forme de violence exercée contre les migrants en situation irrégulière lors des opérations d'interpellation, à prendre des mesures pour dissuader les employeurs qui exploitent les migrants en situation irrégulière, et à garantir à ces derniers les possibilités d'accéder à l'inspection du travail sans crainte et à faciliter l'enregistrement des nouvelles naissances et l'octroi des certificats de décès.

Tout en saluant l'action de la société civile impliquée dans la défense des droits des migrant(e)s et des demandeurs d'asile, le CNDH estime que son implication active et concertée est essentielle dans ce domaine et appelle à la mise en place d'une plateforme permanente de concertation entre les pouvoirs publics et la société civile nationale et internationale, permettant l'échange d'information, la mobilisation de l'aide humanitaire et de l'expertise juridique nécessaires, la diffusion des bonnes pratiques, les retours volontaires aidés,

Pour ce qui est de la lutte contre la traite des personnes, le CNDH invite le gouvernement à introduire dans le code pénal des dispositions réprimant le recrutement, le transport, le transfert, l'hébergement ou l'accueil de personnes, par la menace du recours ou le recours à la force ou d'autres formes de contrainte, par enlèvement, fraude, tromperie, abus d'autorité ou d'une situation de vulnérabilité, ou par l'offre ou l'acceptation de paiements ou d'avantages pour obtenir le consentement d'une personne ayant autorité sur une autre aux fins d'exploitation.

Dans le même sens, le CNDH propose que la définition de l'exploitation comprenne au minimum, l'exploitation de la prostitution d'autrui ou d'autres formes d'exploitation sexuelle, le travail ou les services forcés, l'esclavage ou les pratiques analogues à l'esclavage, la servitude ou le prélèvement d'organes.

En outre, le Conseil recommande d'introduire dans le Code pénal des dispositions protégeant particulièrement les mineurs, en considérant la commission d'une infraction de traite des personnes à leur égard comme une circonstance aggravante.

Afin d'assurer une protection effective des victimes présumées de la traite des personnes, le CNDH propose d'amender l'article 82-7 du Code de procédure pénale afin d'assurer la protection des victimes, des témoins, des experts et des dénonciateurs en ce qui concerne les infractions de traite des personnes.

Afin de faciliter la mise en œuvre des recommandations précitées, le CNDH propose au gouvernement de s'inspirer des dispositions de la loi type contre la traite des personnes élaborée par l'Office des Nations unies contre la drogue et le crime (UNODC) en 2009.

Pour accompagner les réformes législatives proposées, le CNDH recommande au gouvernement de lancer une enquête nationale sur le phénomène de la traite des personnes, d'élaborer, d'une manière concertée, un plan national de lutte contre la traite des personnes, de mettre en place un programme spécifique de formation en vue de renforcer les capacités des responsables de l'application des lois en matière de lutte contre la traite des personnes, de renforcer la coopération entre les différents services concernés par la lutte contre la traite des personnes (Police des frontières, Sûreté nationale, Gendarmerie Royale, Justice), ainsi que le partenariat avec les associations œuvrant dans le domaine de lutte contre la traite des personnes et la protection des victimes.

Le CNDH invite le gouvernement, en ce qui concerne les étrangers en situation régulière, à procéder à la révision des articles 24, 25 et 26 du Dahir n 1-58-376 du 3 joumada I 1378 (15 novembre 1958) réglementant le droit d'association tel qu'il a été modifié et complété par les lois n 75-00 et 07-09 dans un sens alignant le statut juridique des associations étrangères sur celui des associations nationales.

Il préconise également la révision des articles 3 et 4 de la loi n 9-97 formant code électoral telle qu'il a été modifiée et complétée par les lois 23-06 et 36-08 et afin d'accorder aux ressortissants étrangers résidant au Maroc la possibilité de participer aux élections locales en vertu de la loi, de l'application des conventions internationales ou de pratiques de réciprocité.

Le Conseil propose en outre la révision de l'article 416 de la loi n 65.99 formant code du travail dans un sens permettant aux travailleurs migrants d'accéder aux postes d'administration et de direction des syndicats professionnels auxquels ils sont affiliés, ainsi que la ratification des Conventions N 97 et 143 de l'OIT sur les travailleurs migrants, vu leur impact structurant sur les garanties des droits sociaux de cette catégorie de travailleurs.

Dans le même sens, et vu l'importance des nouvelles garanties offertes par l'article 8 de la Constitution en matière des libertés syndicales, le CNDH recommande la ratification de la Convention N 87 sur la liberté syndicale et la protection du droit syndical.

Il invite le gouvernement à négocier systématiquement, dans le cadre des accords économiques bilatéraux ou multilatéraux, et sur la base de réciprocité, l'ouverture du marché du travail tout en protégeant les droits sociaux des travailleurs par des clauses sociales adéquates.

Pour réussir, le CNDH estime que cette nouvelle politique publique, pressante et en rupture avec la situation et les pratiques actuelles, exige une implication active de l'ensemble des acteurs sociaux et des partenaires internationaux du Maroc. A cet effet, il formule plusieurs recommandations en direction du Parlement, des médias, des entreprises et de l'action syndicale

Le CNDH souligne en conclusion qu'en relevant un tel défi, le Maroc pourrait constituer pour de nombreux pays du Sud, confrontés à des problématiques similaires, un exemple bénéfique.

CNDH

L'approche des droits de l'Homme, une dimension incontournable pour garantir les droits fondamentaux des migrants

15/12/13

L'approche des droits de l'Homme constitue une dimension incontournable, seule susceptible de garantir les droits fondamentaux des migrants, quelle que soit leur situation administrative, et nécessaire pour fonder des politiques migratoires de longue haleine, assurant les droits, un vivre ensemble démocratique et un échange fécond entre cultures et civilisations, a affirmé le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) dans son rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute Appréciation de S.M. le Roi Mohammed VI.

Rappelant que le Maroc a toujours été un pays d'émigration et une terre d'immigration, notamment en tenant compte des conséquences des politiques drastiques de contrôle par l'Europe de ses frontières, le CNDH relève que les pouvoirs publics marocains ont agi de manière ad hoc, par touches successives, sans que leurs initiatives ne soient conçues de manière globale et adaptée aux nouvelles réalités.

L'adoption en 2003 d'une loi sur l'entrée et le séjour des étrangers, l'émigration et l'immigration irrégulières, et la signature en 2007 d'un accord de siège avec le HCR, lui déléguant l'examen et l'octroi des demandes d'asile, ont été accompagnées, avec le soutien de l'Union européenne, d'une politique de contrôle des tentatives d'émigration irrégulière, qui a connu un franc succès, comme en témoignent les chiffres d'interpellation et les nombreuses déclarations de satisfaction des divers pays européens, rappelle le CNDH.

Il affirme que le contrôle accru des frontières s'est accompagné de campagnes régulières de contrôle d'identité et d'interpellations qui ont donné lieu à de nombreuses violations des droits des migrants en situation irrégulière (interpellation de réfugiés, violences et mauvais traitements, refoulements sans saisine de la justice...), qui s'ajoutent aux violences de délinquants et de trafiquants des êtres humains et aux violations subies par les migrants pendant leur long parcours migratoire.

Le Conseil rapporte que les autorités, qui arguent de leur droit de sanctionner l'entrée et le séjour illégaux, de combattre le trafic des êtres humains et de lutter contre les tentatives – tout aussi illégales – de franchissement des frontières internationales, avancent aussi parfois l'argument de la violence émanant des groupes qui organisent de telles tentatives.

Le CNDH, qui souligne ne pas contester le principe du droit des autorités marocaines à contrôler l'entrée et le séjour des étrangers et leur devoir de lutter contre les trafics des êtres humains, estime que «les pouvoirs publics ne peuvent, dans l'accomplissement de ces missions, se soustraire aux dispositions constitutionnelles en matière de droits humains et de droits des étrangers, aux engagements internationaux contractés en vertu de la ratification de l'ensemble des instruments de protection des droits de l'Homme».

Il cite, à cet égard, le Pacte international relatif aux droits civils et politiques, le Pacte international relatif aux droits économiques, sociaux et culturels, la Convention contre la torture, la Convention des droits de l'enfant, la Convention pour l'élimination de toutes les formes de discrimination contre les femmes, la Convention internationale pour la protection des droits de tous les travailleurs migrants et des membres de leurs familles et la Convention de 1951 relative aux réfugiés, ainsi que la Déclaration conjointe établissant le partenariat de mobilité signée, en juin 2013, entre le Maroc, l'Union européenne et six États membres. ■

MAP

Migration : le CNDH préconise une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a préconisé, en matière de migration, la mise en œuvre d'une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale et associant la société civile. Dans un rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute Appréciation de S.M. le Roi Mohammed VI, le CNDH appelle les pouvoirs publics, l'ensemble des acteurs sociaux et les pays partenaires du Maroc à prendre acte des nouvelles réalités ayant trait à cette question et à agir en commun pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique publique.

Le CNDH recommande, à cet effet, que cette politique intègre quatre grandes composantes concernant la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, les étrangers en situation administrative irrégulière, la lutte contre la traite des personnes et les étrangers en situation régulière. S'agissant de la situation des réfugiés et des demandeurs d'asile, le Conseil invite le gouvernement marocain à reconnaître effectivement, en attendant la mise en place d'un dispositif législatif et institutionnel national de l'asile, le statut de réfugié délivré par le HCR, en délivrant aux réfugiés statutaires un titre de séjour. Il lui recommande aussi de mettre en place une politique d'insertion desdits réfugiés et de leurs familles, en matière de logement, de santé, de scolarisation des enfants, de formation et d'emploi et de permettre aux réfugié(e)s statutaires marié(e)s, mais parvenus seul(e)s sur le territoire national, de procéder légalement au regroupement familial.

Le CNDH demande également au gouvernement de garantir le respect du principe de non-refoulement en tant que pierre angulaire du droit des réfugiés, en permettant notamment aux demandeurs d'asile potentiels de formuler, à leur arrivée sur le territoire marocain, une demande d'asile et de mettre en place un dispositif juridique et institutionnel national de l'asile, qui se fonde d'une part sur les principes énoncés dans le préambule de la Constitution marocaine de 2011, et qui organise d'autre part le statut du réfugié au Maroc et les conditions de l'exercice du droit d'asile reconnu dans l'article 30 de la Constitution.

Dans l'attente de la mise en place dudit dispositif, le gouvernement, suggère le CNDH, est invité à renforcer le partenariat avec le HCR et à accompagner son action en lui facilitant notamment l'accès aux demandeurs d'asile sur l'ensemble du territoire national. Le CNDH appelle le gouvernement, le bureau du HCR au Maroc et la société civile marocaine à commencer, dès à présent, des discussions pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique d'insertion, tout en exprimant sa disponibilité à y concourir.

Concernant les étrangers en situation administrative irrégulière, le CNDH estime qu'il est temps que le gouvernement considère officiellement l'élaboration et la mise en place d'une opération de régularisation exceptionnelle de certaines catégories de migrant(e)s en situation administrative irrégulière, selon des critères qui tiennent en compte la durée de séjour au Maroc, le droit de vivre en famille, les conditions d'insertion dans la société marocaine, les accords d'établissement conclus par le Royaume avec des pays amis.

Il exhorte les organisations internationales du système des Nations unies, les pays partenaires du Maroc, notamment européens, et l'Union européenne à agir activement pour la réussite d'une telle opération, en mobilisant les ressources humaines et financières nécessaires pour la mise en place d'une véritable politique d'insertion des migrant(e)s régularisables. Considérant les contraintes économiques et sociales qui pèsent sur un pays comme le Maroc, une coopération internationale ambitieuse est à cet égard vitale, insiste le Conseil, estimant que cette dimension devrait figurer comme une des priorités du partenariat pour la mobilité, récemment conclu.

Considérant le fait que le Maroc, comme l'ensemble des pays du monde, continuera à accueillir durablement des groupes de migrant(e)s en situation irrégulière, et sans contester le droit des autorités à contrôler l'entrée et le séjour des étrangers, le CNDH rappelle fermement que lesdits étrangers sont protégés par l'ensemble des garanties constitutionnelles, notamment contre la discrimination, les mauvais traitements, les procès inéquitables, et sont titulaires de droits affirmés par le droit international dont la Convention et l'Observation générale N°2 du Comité, récemment adoptée.

Dans ce cadre, le CNDH invite le gouvernement à garantir aux migrants irréguliers en cas d'arrestation, de mise en détention provisoire ou de jugement l'accès effectif à la justice (accès à des avocats et des interprètes compétents, accès aux autorités consulaires, accès aux procédures d'asile, accès aux soins, etc.), à développer des programmes de formation et de sensibilisation destinés aux personnels des administrations chargées de la question de la migration (forces de l'ordre, police des frontières, personnel des prisons, juges, personnel soignant).

Il lui suggère aussi d'accorder une attention particulière à la prise en charge matérielle et juridique des mineurs étrangers non accompagnés et des femmes migrantes, en veillant notamment à l'accompagnement psychologique et médical des victimes des violences, à bannir toute forme de violence exercée contre les migrants en situation irrégulière lors des opérations d'interpellation, à prendre des mesures pour dissuader les employeurs qui exploitent les migrants en situation irrégulière, et à garantir à ces derniers les possibilités d'accéder à l'inspection du travail sans crainte et à faciliter l'enregistrement des nouvelles naissances et l'octroi des certificats de décès.

Tout en saluant l'action de la société civile impliquée dans la défense des droits des migrant(e)s et des demandeurs d'asile, le CNDH estime que son implication active et concertée est essentielle dans ce domaine et appelle à la mise en place d'une plateforme permanente de concertation entre les pouvoirs publics et la société civile nationale et internationale, permettant l'échange d'information, la mobilisation de l'aide humanitaire et de l'expertise juridique nécessaires, la diffusion des bonnes pratiques, les retours volontaires aidés.

Pour ce qui est de la lutte contre la traite des personnes, le CNDH invite le gouvernement à introduire dans le Code pénal des dispositions réprimant le recrutement, le transport, le transfert, l'hébergement ou l'accueil de personnes, par la menace du recours ou le recours à la force ou d'autres formes de contrainte, par enlèvement, fraude, tromperie, abus d'autorité ou d'une situation de vulnérabilité, ou par l'offre ou l'acceptation de paiements ou d'avantages pour obtenir le consentement d'une personne ayant autorité sur une autre aux fins d'exploitation. Dans le même sens, le CNDH propose que la définition de l'exploitation comprenne au minimum, l'exploitation de la prostitution d'autrui ou d'autres formes d'exploitation sexuelle, le travail ou les services forcés, l'esclavage ou les pratiques analogues à l'esclavage, la servitude ou le prélèvement d'organes.

En outre, le Conseil recommande d'introduire dans le Code pénal des dispositions protégeant particulièrement les mineurs, en considérant la commission d'une infraction de traite des personnes à leur égard comme une circonstance aggravante. Afin d'assurer une protection effective des victimes présumées de la traite des personnes, le CNDH propose d'amender l'article 82-7 du Code de procédure pénale afin d'assurer la protection des victimes, des témoins, des experts et des dénonciateurs en ce qui concerne les infractions de traite des personnes. Afin de faciliter la mise en œuvre des recommandations précitées, le CNDH propose au gouvernement de s'inspirer des dispositions de la loi type contre la traite des personnes élaborée par l'Office des Nations unies contre la drogue et le crime (UNODC) en 2009.

> *Le CNDH demande au gouvernement de garantir le respect du principe de non-refoulement en tant que pierre angulaire du droit des réfugiés.*

Pour accompagner les réformes législatives proposées, le CNDH recommande au gouvernement de lancer une enquête nationale sur le phénomène de la traite des personnes, d'élaborer, d'une manière concertée, un plan national de lutte contre la traite des personnes, de mettre en place un programme spécifique de formation en vue de renforcer les capacités des responsables de l'application des lois en matière de lutte contre la traite des personnes, de renforcer la coopération entre les différents services concernés par la lutte contre la traite des personnes (police des frontières, Sûreté nationale, Gendarmerie royale, Justice), ainsi que le partenariat avec les associations œuvrant dans le domaine de la lutte contre la traite des personnes et la protection des victimes.

Le CNDH invite le gouvernement, en ce qui concerne les étrangers en situation régulière, à procéder à la révision des articles 24, 25 et 26 du Dahir n°1-58-376 du 3 joumada I 1378 (15 novembre 1958) réglementant le droit d'association tel qu'il a été modifié et complété par les lois n°75-00 et 07-09 dans un sens alignant le statut juridique des associations étrangères sur celui des associations nationales.

Il préconise également la révision des articles 3 et 4 de la loi n°9-97 formant Code électoral telle qu'elle a été modifiée et complétée par les lois 23-06 et 36-08 et afin d'accorder aux ressortissants étrangers résidant au Maroc la possibilité de participer aux élections locales en vertu de la loi, de l'application des conventions internationales ou de pratiques de réciprocité.

Le Conseil propose en outre la révision de l'article 416 de la loi n°65.99 formant Code du travail dans un sens permettant aux travailleurs migrants d'accéder aux postes d'administration et de direction des syndicats professionnels auxquels ils sont affiliés, ainsi que la ratification des Conventions N°97 et 143 de l'OIT sur les travailleurs migrants, vu leur impact structurant sur les garanties des droits sociaux de cette catégorie de travailleurs.

Dans le même sens, et vu l'importance des nouvelles garanties offertes par l'article 8 de la Constitution en matière des libertés syndicales, le CNDH recommande la ratification de la Convention N°87 sur la liberté syndicale et la protection du droit syndical. Il invite le gouvernement à négocier systématiquement, dans le cadre des accords économiques bilatéraux ou multilatéraux, et sur la base de la réciprocité, l'ouverture du marché du travail tout en protégeant les droits sociaux des travailleurs par des clauses sociales adéquates.

Pour réussir, le CNDH estime que cette nouvelle politique publique, pressante et en rupture avec la situation et les pratiques actuelles, exige une implication active de l'ensemble des acteurs sociaux et des partenaires internationaux du Maroc. À cet effet, il formule plusieurs recommandations en direction du Parlement, des médias, des entreprises et de l'action syndicale. Le CNDH souligne en conclusion qu'en relevant un tel défi, le Maroc pourrait constituer pour de nombreux pays du Sud, confrontés à des problématiques similaires, un exemple bénéfique. ■

MAP

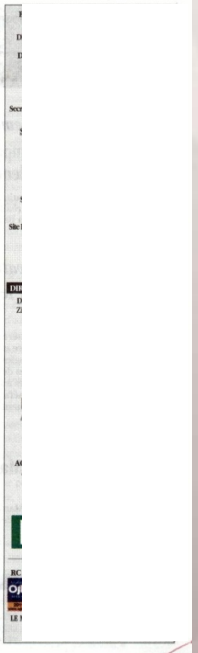

Myriem Khrouz : la nouvelle donne migratoire au Maroc requiert la mise en place d'une véritable politique en la matière

15/12/13

Dans un contexte où le Maroc est passé d'un pays d'émigration et de transit à un pays d'installation pour les migrants, il est devenu essentiel de mettre en place une véritable politique de migration, a souligné Myriem Khrouz, membre du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Ce nouveau contexte implique l'élaboration d'une politique migratoire appropriée qui puisse garantir les droits des migrants quelle que soit leur situation administrative, a ajouté Mme Khrouz dans une déclaration à la MAP.

Mme Khrouz, qui a rappelé que la question migratoire constituait une thématique de grande importance pour le CNDH depuis sa création, a souligné qu'à travers son rapport thématique relatif à la situation des étrangers au Maroc, intitulé «Étrangers et droits de l'Homme au Maroc : pour une politique d'asile et d'immigration radicalement nouvelle», dont les conclusions et recommandations ont été rendues publiques ce mardi, le CNDH invite les autorités publiques à garantir les droits des migrants, et ce, dans le respect des conventions internationales ratifiées par le Maroc en la matière et de la nouvelle Constitution. Dans ce rapport thématique, soumis à la Haute Appréciation de S.M. le Roi Mohammed VI, le CNDH appelle les pouvoirs publics, l'ensemble des acteurs sociaux et les pays partenaires du Maroc à prendre acte des nouvelles réalités ayant trait à cette question et à agir en commun pour l'élaboration et la mise en œuvre de cette politique publique.

Le CNDH préconise ainsi, en matière de migration, la mise en œuvre d'une véritable politique publique protectrice des droits, basée sur la coopération internationale et associant la société civile. ■

MAP

S.M. le Roi prend connaissance du rapport thématique du CNDH relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc

15/26/1-2

Sa Majesté le Roi Mohammed VI, que Dieu l'assiste, a pris connaissance du rapport thématique relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc, soumis à la Haute Appréciation de Sa Majesté par le Conseil national des droits de l'Homme, en vertu de l'article 24 du Dahir portant création de ce Conseil et conformément à ses prérogatives, telles que définies dans les articles 13 à 17, indique lundi un communiqué du Cabinet royal. «Tout en rappelant que le Royaume du Maroc a toujours été un pays d'émigration et une terre d'immigration, le rapport du CNDH souligne la longue tradition d'immigration et d'accueil du Maroc, dues notamment à ses relations séculaires avec l'Afrique subsaharienne, explique le cadre juridique national et international qui régit les étrangers au Maroc et en particulier la Constitution qui garantit le principe de non-discrimination, le droit d'asile et l'égalité de droits entre nationaux et étrangers et présente enfin des recommandations, après avoir analysé les mutations en cours relatives aux migrants et aux réfugiés», ajoute le communiqué.

Suite en page 2
Lire également en pages 2 & 3

S.M. le Roi prend connaissance du rapport thématique du CNDH relatif à la situation des migrants et des réfugiés au Maroc

Suite de la page 1

«Le Souverain a pris note des recommandations pertinentes du CNDH et a réitéré sa conviction que la problématique migratoire, objet de préoccupations légitimes et parfois sujet de polémiques, doit être approchée de manière globale et humaniste, conformément au droit international et dans le cadre d'une coopération multilatérale rénovée», conclut le communiqué du Cabinet royal. ■

MAP

المجلس الوطني لحقوق الإنسان.. المقاربة القائمة على حقوق الإنسان تشكل البعد الأساسي الوحيد الكفيل بضمان حقوق المهاجرين

الرباط/ 09 شتنبر 2013 / ومع/ اعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، سواء على المستوى الوطني أو الدولي، تشكل البعد الأساسي والوحيد الذي من شأنه أن يضمن حقوق المهاجرين الأساسية، بغض النظر عن وضعهم الإداري، علاوة على كونها بعدا ضروريا لبلورة سياسات في مجال هجرة طويلة المدى تضمن الحقوق وتتيح إمكانية التعايش الديمقراطي والتبادل المثمر بين الثقافات والحضارات.

وأضاف المجلس في تقرير موضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب، رفع اليوم الاثنين إلى العلم السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أن المغرب يعد أرض هجرة بامتياز منذ موجة الهجرة الأولى التي انطلقت مع الحرب العالمية الأولى، وأرض استقبال وتوافد، رغم أن الوعي الجماعي لم يستوعب بعد هذا المعطى التاريخي، مسجلا أن التغيرات التي يشهدها المغرب في مجال الهجرة واللجوء، لا يمكن فهمها إلا من خلال اعتبار تاريخ المملكة على امتداده من جهة والتحولات المسجلة على مدى العقود الأخيرة على المستوى الدولي في المجال من جهة ثانية، مؤكدا أن المغرب لا يمكنه، كبلد ينتمي إلى القارة الإفريقية التي تواجه تحديات التنمية وتعيش بانتظام على وقع أزمات سياسية ونزاعات مسلحة، أن يظل بعيدا عن عواقب هذا الوضع المضطرب والمرشح للاستمرار، علما أن المملكة تعاني من آثار السياسة الصارمة التي تعتمدها أوروبا لمراقبة حدودها الخارجية.

ولهذه الأسباب، يقول المجلس، أصبح المغرب بدوره أرضا للجوء والاستقرار الدائم للمهاجرين، حيث بات يستضيف عددا من المهاجرين النظاميين الذي يقصدونه للعمل وعددا كبيرا نسبيا من الطلبة الأجانب ومهاجرين في وضعية غير نظامية، يبقون فيه لسنوات عديدة أحيانا من أجل العبور، بالإضافة إلى طالبي اللجوء واللاجئين .

وأكد المجلس أن كون المغرب أضحى ملتقى لديناميات متنوعة للهجرة، يجعل منه، بشكل تدريجي لكن لا رجعة فيه، بلدا متعدد الأجناس. فاستمرار هجرة المغربيات والمغاربة، بشكل نظامي أو غير نظامي، وبروز تواجد مهاجرين من دول بعيدة (الصين والفليبين والنيبال...) يشهد بدون شك على دخول المغرب في خانة الدول المعنية بعولمة التنقلات البشرية.

وأضاف أن هذا الواقع المعقد، الذي يشكل في نفس الوقت تحديا بالنسبة للمغرب وعامل غنى، يختفي وراء الصورة النمطية المختزلة، والمتداولة إعلاميا بشكل واسع، لذلك المهاجر المنحدر من إفريقيا جنوب الصحراء الهائم على وجهه في الطرقات ولا يعيش إلا على إحسان الآخرين أو مجموعات المهاجرين الذي يحاولون بانتظام اختراق سياج سبتة ومليلية.

ولاحظ المجلس أنه وفي مواجهة هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، تتدخل السلطات العمومية حسب الحالات، من خلال خطوات متتالية، دون أن تتخذ مبادراتها، صبغة تصور شامل ومتكيف مع الواقع الجديد، مذكرا بأن قانونا بشأن "دخول وإقامة الأجانب والهجرة غير المشروعة" صدر سنة 2003، كما تم في سنة 2007 توقيع اتفاق لاحتضان مقر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب يمنح المفوضية تفويض البت في طلبات اللجوء.

وبالموازاة مع ذلك، يضيف المجلس، وبدعم من الاتحاد الأوروبي، تم وضع سياسة لمراقبة محاولات العبور بشكل غير قانوني للحدود، مكنت من تحقيق نتائج مهمة، كما رافق تشديد مراقبة الحدود حملات منتظمة لمراقبة الهوية وإيقاف المهاجرين في مختلف المراكز الحضرية أو في الغابات المحيطة بسبتة ومليلية، وقد خلفت هذه الحملات العديد من حالات انتهاك حقوق المهاجرين في وضعية غير نظامية (توقيف اللاجئين، العنف وسوء المعاملة، الترحيل دون حكم قضائي...)، ينضاف إليها العنف الممارس على هذه الفئة من قبل المنحرفين والمتاجرين في البشر فضلا عن أشكال العنف التي يعاني منها المهاجرون طوال رحلة الهجرة، والتي تطالهم أحيانا حتى قبل دخولهم التراب الوطني.

وبعد أن ذكر بأن السلطات تعلل هذا الأمر بحقها في ممارسة اختصاصاتها في ما يتصل بإيقاع العقوبة جراء كل دخول إلى البلد أو الإقامة به بشكل غير قانوني، وبمحاربة الاتجار في الأشخاص ومكافحة محاولات عبور الحدود الدولية للبلاد بشكل غير قانوني خاصة بسبتة ومليلية، اعتبر المجلس الوطني

لحقوق الإنسان، أن السلطات العمومية لا يمكنها في إطار اضطلاعها بهذه المهام عدم مراعاة المقتضيات الدستورية في مجال حقوق الإنسان وحقوق الأجانب وكذا الالتزامات الدولية للمغرب التي تكرسها مصادقته على مجموع الصكوك الدولية الخاصة بحماية حقوق الإنسان، لاسيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والاتفاقية المتعلقة باللاجئين.

ويرى المجلس أن السياسة العمومية الجديدة، التي بات إعمالها مستعجلا والتي يجب أن تشكل قطيعة مع الوضعية والممارسات الحالية، تقتضي إشراكا فعليا لمجموع الفاعلين الاجتماعيين والشركاء الدوليين للمغرب.

وفي هذا الصدد، يقدم المجلس عددا من التوصيات لهؤلاء الفاعلين، فبالنسبة للبرلمان، فإن المجلس يدعو المؤسسة البرلمانية باعتبارها المصدر الوحيد للمصادقة على القوانين، إلى التفاعل السريع والفعلي مع المشاريع المحالة عليها من لدن الحكومة، وكذا الإسراع بالنظر في مقترحات قوانين قدمتها فرق برلمانية بخصوص مناهضة التمييز ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

أما بالنسبة لوسائل الإعلام، فإن المجلس يدعو هذه الوسائل والصحافيين المغاربة إلى الامتناع عن نشر أي خطاب يحث على عدم التسامح والعنف والحقد وكراهية الأجانب والعنصرية ومعاداة السامية والتمييز إزاء الأجانب، واعتماد معالجة صحافية وتحليلات متوازنة لظاهرة الهجرة مع التركيز أيضا على جوانبها الإيجابية، ومحاربة الصور النمطية والخطابات السلبية حول الهجرة، والمساهمة بشكل فعال في تحسيس الساكنة حول العنصرية وكراهية الأجانب.

كما يوصي المجلس الصحفيين بشكل خاص بالاسترشاد في إطار ممارستهم لأنشطتهم المهنية بالتوجيهات الواردة في "إعلان المبادئ الأساسية المتعلقة بمساهمة وسائط الإعلام الجماهيري في توطيد السلم والتفاهم الدولي وفي تعزيز حقوق الإنسان ومناهضة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب"، و"إعلان المبادئ المتعلقة بالتسامح" المعتمدان من لدن منظمة اليونيسكو سنتي 1978 و1995.

ويوصي المجلس، أيضا، مختلف مؤسسات تكوين الصحفيين المهنيين سواء العمومية أو الخصوصية باتخاذ كل التدابير اللازمة الكفيلة بتعزيز وتطوير مواقف وسلوكات لدى الطلبة الصحفيين المكونين، مرتكزة على الاعتراف بالمساواة مع الحرص بشكل خاص وعبر وسائل بيداغوجية ملائمة على مناهضة الأحكام المسبقة والصور النمطية إزاء الأجانب.

وبخصوص المقاولات، فإن المجلس يدعوها إلى الامتناع عن تشغيل الأشخاص الموجودين في وضعية غير قانونية والعمل على تسوية وضع المستخدمين الموجودين في نفس الوضعية، وضمان المساواة في المعاملة من حيث الأجور والحقوق الاجتماعية، وتنفيذ برامج خاصة بالتوعية والتكوين حول عدم التمييز خاصة بالنسبة للمقاولات المتعاملة مع الأجانب على غرار البرنامج الذي سيتم تنفيذه لفائدة المضيفات وباقي العاملين في قطاع النقل الجوي بناء على مبادرة من الخطوط الملكية المغربية بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

أما بالنسبة للمنظمات النقابية، فإن المجلس يحثها على الأخذ بعين الاعتبار الوضع الهش للعمال المهاجرين وإدماج هذه الإشكالية في عملهم النقابي، وتنظيم حملات تحسيسية لتشجيع انخراط العمال المهاجرين في النقابات، ودعم المهاجرين في مساعيهم للبحث عن تسويات عادلة لنزاعات الشغل.

ب/ إ ج/ م ي

ومع 091352 جمت سبت 2013

Mohamed Sebbar :Les CRDH ont réussi plusieurs initiatives

Dernière mise à jour : 09/09/2013 à 13:46

Les Comités régionaux des droits de l'Homme (CRDH) ont réussi plusieurs initiatives dans différents domaines. C'est ce qu'a affirmé, samedi soir à Errachidia, le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Mohamed Sebbar. Ce dernier se prononçait à l'ouverture de la 5e session du Comité régional des droits de l'Homme d'Errachidia-Ouarzazate.
Mohamed Sebbar, secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). /DR

Mohamed Sebbar est satisfait du travail accompli par les Comités régionaux des droits de l'Homme (CRDH). Le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) a qualifié, samedi soir à Errachidia, de "succès notable" les initiatives prises par les CRDH. Des initiatives qui ont permis, selon lui, un rayonnement "qualitatif" du CNDH en matière de promotion de la culture des droits de l'Homme, malgré les différents obstacles rencontrés par les comités régionaux depuis le début de leurs activités.
Ces problèmes ont trait notamment à la planification des programmes et leur mise en œuvre conformément à la vocation du CNDH en tant qu'institution nationale, a-t-il précisé.
Parmi les difficultés, il cite également la question de la gestion de la relation entre les partenaires nationaux et locaux pour une application efficace des programmes conjoints, eu égard aux engagements pris; ou encore le traitement du dossier des revendications à caractère local et national. Mohammed Sebbar a cité également la définition des procédures à suivre, outre le défi de création d'une interactivité entre le travail du CNDH à l'échelle nationale et l'action des comités au niveau régional.
Par ailleurs, il a souligné que dans le cadre de la poursuite de l'action de planification, le CNDH est soucieux de la mise en œuvre des dispositions de la nouvelle Constitution.
Le conseil s'attelle dans ce sens à l'application des recommandations concernant son diagnostic organisationnel pour renforcer ses structures et se doter des ressources nécessaires pour améliorer son action, a-t-il indiqué.
Le secrétaire général du CNDH a toutefois insisté sur l'importance de poursuivre la mise en œuvre des chantiers lancés, en particulier le programme "Archive, histoire et mémoire", le rapport sur la situation des étrangers, la plateforme citoyenne pour la promotion de la culture des droits de l'Homme, en plus du lancement d'une réflexion sur une contribution à la mise en place d'une politique publique intégrée pour les jeunes.
De son côté, la présidente du Comité régional des droits de l'Homme Errachidia-Ouarzazate, Fatima Arrach, a évoqué les obstacles sur lesquels bute l'action de ce comité en particulier. Elle a fait mention de l'absence d'une vision claire pour définir ses missions de manière à faciliter son fonctionnement, outre l'étendue de la zone d'action du comité.